الأمم المتحدة

A/61/PV.76

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الحادية والستون
الجلسة العامة **٧٦**
الاثنين، ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيسة: السيدة هيا راشد آل خليفة ..... (البحرين)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠.

البند ٦٧ في جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعال بحقوق الإنسان والحريات الأساسية**

التقرير الختامي للجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكرامتهم (A/61/611)

تقرير اللجنة الخامسة (A/61/623)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت في جلستها العامة ٥٧، المعقودة في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، أن يُنظر مباشرة في جلسة عامة أيضا في البند الفرعي (ب) من البند ٦٧ من جدول الأعمال، للغرض الوحيد المتمثل في البت، خلال الجزء الرئيسي للدورة الحادية والستين، في مشروع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الذي من المتوقع أن يوصى به في تقرير اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكرامتهم.

في ذلك الصدد، جرى تعميم مذكرة من الأمين العام يحيل بها التقرير الختامي للجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكرامتهم في الوثيقة A/61/611.

معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت به اللجنة المخصصة في الفقرة ٧ من تقريرها.

تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار وارد في الوثيقة A/61/623.

قبل المضي قدما، أود أن ابلغ الأعضاء بأن النسخة المطبوعة بطريقة بريل لمشروع القرار ومشروع القرار يتوفران في مراكز توزيع الوثائق، التي تقع على كلا جانبي آخر قاعة الجمعية العامة.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

والجمعية العامة على وشك أن تتخذ خطوة هامة أخرى نحو حماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع. واليوم، سنعتمد، بتوافق الآراء، الاتفاقية البالغة الأهمية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

أود أولا أن أشكر دون ماكاي، رئيس اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكرامتهم، وأعضاء اللجنة الآخرين على عملهم الشاق وتفانيهم.

كما أود أن أشكر العديد من المنظمات غير الحكومية والأشخاص ذوي الإعاقة الذين شاركوا مشاركة عميقة في جميع مراحل العملية. ونقدر مشاركتهم تقديرا كبيرا.

واعتبارا من اليوم، التزمت جميع الدول الأعضاء بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات والكرامة لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة. وتوصلنا الآن إلى توافق عالمي للآراء ألا وهو أن المعوقين يستحقون التمتع بمجمل الحقوق المدنية التي يتمتع بها الأشخاص غير ذوي الإعاقة. وبغية التنفيذ الكامل لهذا الاتفاق التاريخي، فإننا نطلب أيضا إجراء تغيير في المواقف الثقافية نحو المعوقين.

وفي الماضي، كان التيار الرئيسي للمجتمع يميل إلى التصرف انطلاقا من ثقافة للرثاء، بدلا من اعتناق الاختلافات البشرية والاحتفاء بها. وفي أغلب الأحيان، تعين على الأشخاص ذوي الإعاقة أن يديروا إعاقتهم بالذات فضلا عن إغفالهم النسبي من جانب المجتمع وصانعي السياسة. وكان هناك ميل إلى حرمانهم من إمكانية الحصول المتساوي على الحقوق والحريات الأساسية التي يعتبرها معظمنا أمرا مسلّما به. وكان ذلك التهميش حادا بوجه خاص للنساء والأطفال.

وهناك أكثر من ٦٥٠ مليون شخص معوق في العالم. ويعيش معظمهم في البلدان النامية. واليوم سنوجّه إليهم رسالة واضحة للتضامن. وبالتأكيد مجددا على كرامة البشرية بأكملها، نعترف بان جميع المجتمعات ستستفيد من تمكين ذلك المجتمع الهام.

إن المعوقين لا ينظرون إلى أنفسهم بوصفهم مقيدين في الحياة بظروفهم، وبالتالي ينبغي ألا ننظر إليهم على هذا النحو. ومن ثم علينا، في المضي قدما، أن نحترم الأشخاص ذوي الإعاقة بوصفهم يتمتعون بالمساواة ويمارسون نفس الحقوق الأساسية في إطار القانون.

ويمثل اعتماد هذه الاتفاقية فرصة كبيرة للاحتفاء ببروز مبادئ توجيهية شاملة تمس حاجة العالم إليها. وهي فرصة للتأكيد من جديد على الالتزام العالمي بحقوق وكرامة جميع الأشخاص، بدون تمييز. كما يمكن للاتفاقية أن توفر زخما تمس الحاجة إليه لإجراء تغييرات ثقافية واسعة في الطريقة التي يرى بها العالم الأشخاص ذوي الإعاقة.

وأتطلع إلى التنفيذ الكامل للاتفاقية من جانب الدول الأعضاء، مع مشاركة جميع الأطراف المعنية، وبخاصة المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، التي أسهمت طاقتها وتعاطفها واستعدادها للعمل بروح التعاون إسهاما كبيرا في الاتفاق النهائي.

أعطي الكلمة الآن لنائبة الأمين العام، التي ستتلو رسالة من الأمين العام.

نائبة الأمين العام (تكلمت بالانكليزية): أود أن أتلو هذه الرسالة بالنيابة عن الأمين العام، الذي يشعر بالأسف لأنه لم يتمكن من الحضور في هذه القاعة اليوم.

وأعتقد أننا جميعا نعترف بمدى أهمية هذه المناسبة – وهي اليوم الذي تعتمد فيه الجمعية العامة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ومن الواضح، بالنسبة للأشخاص

ذوي الإعاقة البالغ عددهم ٦٥٠ مليونا في جميع أرجاء العالم، أن اليوم يعد، كما نأمل، بأن يمثل فجر عهد جديد لا يتعين فيه على المعاقين بعد الآن أن يتحملوا الممارسات التمييزية والمواقف التي تم السماح لها بأن تسود فترة أطول من اللازم.

وتمثل هذه الاتفاقية وثيقة متميزة واستشرافية. ومع أنها تركز على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتنميتهم، فإنها أيضا تتكلم عن مجتمعاتنا بأسرها وعن الحاجة إلى تمكين جميع الأشخاص من الإسهام بأفضل مقدراتهم وإمكانيتهم.

وعلى مدى العصور، أبرزت معاملة الأشخاص ذوي الإعاقة أسوأ جوانب الطبيعة البشرية. وفي أغلب الأحيان، ينظر إلى الأشخاص ذوي الإعاقة بوصفهم باعثا للإرباك، وفي أفضل الحالات، بوصفهم باعثا للشفقة والإحسان الاستعلائي. بل إن المجتمعات خرجت عن السياق لتكفل عدم رؤية الأشخاص ذوي الإعاقة أو الاستماع لهم. فعلى الورق، ربما كانوا يتمتعون بنفس الحقوق التي يتمتع بها الآخرون. وفي واقع الحياة، فإنهم في كثير من الأحيان يتم دفعهم إلى هامش الحياة وحرمانهم من الفرص التي يعتبرها الآخرون أمرا مسلّما به.

ومجتمع المعوقين أنفسهم هو الذي عمل بدأب وبإصرار لتعزيز هذه الاتفاقية، ويسرني أن أقول إن الأمم المتحدة استجابت له. وخلال فترة لم تتجاوز ثلاث سنوات، أصبحت الاتفاقية معْلَما من عدة وجوه. فقد كانت معاهدة حقوق الإنسان الأولى المعتمدة في القرن الحادي والعشرين، ومعاهدة حقوق الإنسان التي وضعت في أسرع عملية مفاوضات في تاريخ القانون الدولي، والمعاهدة الأولى التي نتجت عن ممارسة التأثير بشكل مكثف عبر الإنترنت.

وقد تعلمنا من تجربة البلدان التي نفذت تشريعات متعلقة بالمعوقين أن التغيير يحدث بسرعة بعد أن يتم وضع القوانين. فحالما تعتمد الاتفاقية ويتم التوقيع والمصادقة عليها، يكون لها تأثير على القوانين الوطنية يُحدث تحولا في حياة المعوقين. وهي تفتح الطريق لكفالة تمتع المعوقين بنفس حقوق الإنسان التي يتمتع بها الآخرون، في التعليم والعمالة، وإمكانية الوصول إلى المباني وغيرها من المرافق، وإمكانية الوصول إلى العدالة.

ولن يحدث ذلك بين عشية وضحاها. وما زال هناك الكثير مما يتعين عمله لتحقيق النتائج المنشودة من الاتفاقية. وأدعو جميع الحكومات أن تبدأ بالمصادقة عليها وبتنفيذها بدون تأخير. وقد صادف اعتماد الاتفاقية وفقا للتقويم المسيحي الغربي عيد القديسة لوسيا، الذي يحتفل به في بعض البلدان بوصفه يوم القديسة التي ترعى العمى والنور معاً. وعلينا أن نجعله فاتحة عهد يعيش فيه جميع المعوقين في كل أنحاء العالم مواطنين كاملي المواطنة في مجتمعاتهم.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): سننتقل الآن إلى النظر في مشروع القرار الذي أوصت باعتماده اللجنة المخصصة في الفقرة ٧ من تقريرها المتضمن في الوثيقة A/61/611.

وقبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلا للتصويت قبل التصويت، أود أن أذكّر الوفود بأن البيانات التي يُدلى بها تعليلا للتصويت تقتصر مدتها على عشر دقائق وينبغي أن تُدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد البياتي (العراق): السيدة الرئيسة، إنه لمن دواعي سرورنا أن نجتمع هذا اليوم لاعتماد الاتفاقية الشاملة والمتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم. وإن نجاحنا في التوصل إلى توافق بشأن هذا الصك القانوني الدولي، الذي يشكل إضافة هامة إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان، ما هو إلا تعبير عن حرصنا جميعا على أن يتمتع المعوقون، أسوة بغيرهم، بحقوق الإنسان.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأتحدث بصفتي رئيسا للمجموعة العربية في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، ونيابة عن كل من الجزائر والعراق وتونس والمغرب والبحرين وليبيا وجمهورية مصر العربية وموريتانيا وجيبوتي والصومال والسودان وسورية وفلسطين والكويت وقطر ودولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية وسلطنة عمان واليمن ولبنان وجزر القمر.

وأود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأسلط الضوء على أن انضمام هذه الدول إلى توافق الآراء مبني على تفسيرها للمادة الثانية عشرة من الاتفاقية، التي نعترف فيها بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقات على قدم المساواة مع الآخرين أمام القانون المتعلق بمفهوم الأهلية القانونية، المشار إليه في الفقرة الثانية من هذه المادة. والأهلية تعني أهلية الوجوب وليس أهلية الأداء بالنسبة لغير القادرين على ممارسة أهلية الأداء، وذلك وفقا للقوانين والتشريعات الوطنية المعمول بها في هذه الدول. وقد طلبت المجموعة تضمين رسالة رئيس المجموعة العربية في هذا الخصوص في تقرير اللجنة المخصصة لوضع الاتفاقية وتوزيعها كوثيقة رسمية للدورة الثامنة للجنة المخصصة لوضع الاتفاقية. وقد أعلمتنا الأمانة بأنها ستقوم بتوزيع الرسالة كوثيقة رسمية لتعكس هذا الموقف.

السيد موريس (جامايكا) (تكلم بالانكليزية): إنه من دواعي السرور البالغ أن أشارك معكم في هذه المناسبة التاريخية. وأود باسم شعب جامايكا، أن أعرب عن عميق تقديري لجميع الذين شاركوا في هذه المناسبة التاريخية.

وأقول ذلك بشعور عميق من الفخر بصفتي أحد الذين سيستفيدون من تنفيذ هذه الاتفاقية الخاصة، بصفتي شخصاً مُعاقا، وقد وجدت نفسي في موقف حساس في منصب نائب وزير العمل والأمن الاجتماعي في حكومة جامايكا، حيث أتحمل المسؤولية عن كفالة تنفيذ هذه الاتفاقية الهامة.

وأود أن أعرب عن عميق تقديري وتهاني لجميع أولئك الذين ضمنوا للاتفاقية أن تصل إلى الوضع الذي وصلت إليه اليوم. وأود أن أشيد بوفد المكسيك على البصيرة التي تحلى بها بشأن تقديم مشروع القرار إلى الجمعية العامة، وأن أشكر السفير غاليغوس، الذي كان الرئيس المعين الأول للجنة المخصصة. وأتذكر قبل ثلاث سنوات، عندما بدأت جامايكا بالمشاركة في هذا العمل الخاص جدا، أن السفير غاليغوس شيريبوغا كان يعتقد أن الأمر سيستغرق خمس أو ست سنوات لكي تتحول الاتفاقية إلى حقيقة، استنادا إلى تاريخ الاتفاقيات التي وضعت في إطار الأمم المتحدة. ولكننا هنا اليوم لكي نعتمد اتفاقية وضعت في فترة زمنية قياسية. إذ تمكّنا خلال ثلاث سنوات من وضع اتفاقية لحماية حقوق وكرامة المعوقين.

ونود أيضا أن نعرب عن تقديرنا العميق للسفير مكاي على الطريقة المقتدرة التي ترأس بها مختلف الدورات بعد أن سلمه السفير غاليغوس مطرقة الرئاسة، وأن أشير إلى أنه بفضل أسلوبه وكفاءته، تمكنا من إنجاز هذا كل ذلك خلال فترة قصيرة. وقد مررنا في لحظات تصورنا فيها أننا سنواجه عقبات كبيرة، ولكن السفير مكاي بأسلوبه الخاص، تمكن من إدارة المفاوضات ومن مساعدتنا على بلوغ المرحلة التي بلغناها اليوم.

وتناشد جامايكا أعضاء هذه الهيئة التأكد من أننا عقب المداولات التي أجريناها خلال السنوات الثلاث الماضية والإنجازات التي حققناها، سنمضي إلى مرحلة التنفيذ وإنجاز تنفيذ الاتفاقية، لأن تنفيذها سيؤثر على ٦٥٠ مليون من المعوقين الذين يعيشون في كل بقاع العالم. إننا على أتمّ استعداد، بوصفنا دولة قومية، أن نتأكد من تنفيذ الأحكام الواردة في الاتفاقية. والواقع أننا قطعنا شوطا على الطريق إلى كفالة تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية. ونقف على أهبة الاستعداد للتعاون مع الدول ومنظمات المجتمع المدني لضمان أن

تتحسن معيشة الأشخاص ذوي الإعاقات، ليس في جامايكا أو في منطقة البحر الكاريبي فحسب، بل في أنحاء العالم كله.

السيد كابيل (جزر مارشال) (تكلم بالانكليزية): أشكركم جزيل الشكر يا سيدتي الرئيسة على عقد هذه الجلسة وعلى بيانكم المفيد. وأود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر جميع الوفود والمنظمات غير الحكومية التي اجتهدت في الوصول بالأمم المتحدة إلى حيث نحن الآن. علاوة على ذلك، أريد بصفة خاصة أن أشكر صديقي وزميلي السفير دون ماكاي على العمل الرائع الذي اضطلع به في رئاسة اللجنة المخصصة.

يُعرَب عن مقصد أي معاهدة من المعاهدات في ديباجتها، وتؤكد جزر مارشال أن تأييدها لمشروع الاتفاقية يستند إلى تعبيره عن قناعة بأن للمعوقين ''كرامة وقيمة متأصلة'' (A/61/611، المرفق الأول) على قدم المساواة مع جميع الأشخاص الآخرين. وتفهم جزر مارشال أن المادة ١٠ تضمن ''الحق في الحياة'' الخاص بالمعوقين من لحظة حملهم وطوال حياتهم الطبيعية حتى يوافيهم الموت الطبيعي.

وتقبل جزر مارشال العبارة ''الصحة الجنسية والإنجابية'' على أساس أنها لا تشمل الإجهاض وأن استخدامها في المادة ٢٥ (أ) لا يوجد أي حقوق خاصة بالإجهاض، ولا يمكن أن يؤخذ على محمل دعم الإجهاض أو تأييده أو الترويج له، ولا يمكن أن يشكل اعترافا بأي قانون دولي جديد أو التزامات أو حقوق إنسان جديدة.

وتعرب جزر مارشال عن التزامها الكامل بحماية أرواح الأشخاص ذوي الإعاقات وتفهم أنه يتعين تفسير المادة ٢٥(و) بأنها تكفل عدم حرمان هؤلاء الأشخاص من العلاج الطبي المنقذ للحياة بنية إنهاء حياتهم وعدم حرمانهم من الأغذية والسوائل اللازمة للإبقاء على الحياة، بغضّ النظر عن طريقة تقديمها.

السيدة الحلبي (الجمهورية العربية السورية): تولي الجمهورية العربية السورية أهمية بالغة لحماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتعتبر هذين الأمرين جزءا لا يتجزأ من الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وقد تم تشكيل مجلس مركزي، برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية عدد من الوزراء المختصين، ومجالس فرعية في كل محافظة من محافظات القطر للقيام بمتابعة كل ما يخص حماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المنصوص عليها في القوانين والأنظمة السورية في كافة المجالات.

وأود أن أنوه إلى أن الجمهورية العربية السورية قد شاركت في المفاوضات فيما يخص هذه الاتفاقية منذ البداية، بهدف الوصول إلى نصوص تضمن بموجبها كفالة وتعزيز الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة والحريات الأساسية على قدم المساواة مع غيرهم، كما نصت عليها الصكوك الدولية المعترف بها لحقوق الإنسان.

إن انضمام وفدي إلى توافق الآراء بخصوص مشروع الاتفاقية الدولية لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة قد تم على أساس الفهم بأنه لا شيء في نصوص هذه الاتفاقية يتعارض مع الخصوصيات الوطنية ومختلف الخلفيات التاريخية والثقافية والدينية، وأن تطبيق هذه الاتفاقية يجب أن يراعي بشكل كامل هذه الخصوصيات والخلفيات. كما يفهم وفد بلادي أن هذه الاتفاقية لا تعترف بأي حقوق جديدة غير الحقوق المعترف بها للآخرين في إطار تشريعاتنا الوطنية والتزاماتنا الدولية.

وفيما يخص المادة ١٢، أود التأكيد على أن فهمنا للأهلية القانونية في السياق الوارد في الفقرة الفرعية ٢ من هذه المادة، هو أنها تنصرف إلى أهلية الوجوب وليست إلى أهلية الأداء، وأن أهلية الأداء تحددها نوع ودرجة الإعاقة، وذلك حماية لحقوق الشخص المعاق وحقوق الغير.

ومن ناحية أخرى، لقد فوجئ وفد بلادي بوجود فاصلة مضافة إلى الفقرة (هـ) من الديباجة، بحيث أصبحت ”وإذ تدرك أن الإعاقة تشكِّل مفهوما لا يزال قيد التطور وأن الإعاقة تحدث بسبب التفاعل بين الأشخاص المصابين بعاهة، والحواجز في المواقف والبيئات المحيطة ...“ إلى نهاية الجملة.

قد تكون هذه الإضافة من قِبل المترجمين بسبب التحرير، إلا أنها تغيّر المعنى، وهو مخالف لما تمّ الاتفاق عليه في اللغة الإنكليزية. ونشير في هذا الخصوص إلى أن هذه الفاصلة ليست موجودة في اللغة الإنكليزية ولا باقي اللغات المعتمدة الأخرى، ولم تكن موجودة حين اعتماد هذه الاتفاقية في اللجنة المخصصة بتاريخ ٥ كانون الأول/ديسمبر. ووفق هذا الفهم يمكن لوفد بلادي أن يؤيد اعتماد الاتفاقية بتوافق الآراء. ويرجو وفد بلادي حذف هذه الفاصلة بناء على ذلك. كما يرجو وفد بلادي تسجيل هذا التحفظ في المحضر الحرفي للجلسة.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): سوف تبتّ الجمعية الآن في مشروع القرار المعنون ”اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة“، التي توصي اللجنة المخصصة في الفقرة ٧ من تقريرها (A/61/611) باعتمادها. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ١٠٦/٦١).

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلا للتصويت بعد اتخاذ القرار، أود أن أذكِّر الوفود بأن تعليلات التصويت محددة بعشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيدة نجم (مصر) (تكلمت بالانكليزية): وافق وفد مصر على توافق الآراء فيما يتعلق بالاتفاقية الدولية على أساس فهم أن الإشارة إلى خدمات الصحة الجنسية والإنجابية في المادة ٢٥ (أ) لا تنطوي بأي شكل من الأشكال على الترخيص بالإجهاض إلا في الحالات التي تسمح بها القوانين الوطنية المصرية.

السيد بريرا (بيرو) (تكلم بالإسبانية): أولا، اسمحوا لي بأن أشير إلى أن بيرو تقدر القيادة والعمل الممتاز الذي اضطلع به رئيس اللجنة الخاصة، السفير دون ماكاي، ممثل نيوزيلندا، خلال عملية المفاوضات على الاتفاقية. ونود أيضا أن ننوه بعمل سلفه، السفير لويس غايغوس، ممثل إكوادور.

تعتبر بيرو اتفاقية حقوق وكرامة المعوقين والنهوض بها منجزا ضخما من ناحية تطوير حقوق الإنسان وتوسيعها وتعميقها في العالم أجمع. إنها نتيجة عملية من المفاوضات الطويلة الكاملة التمثيل التي شاركت فيها الدول ومنظمات المجتمع المدني مشاركة فعالة، بما في ذلك رابطات المعوقين.

وأثبتت هذه العملية أنه على الرغم من وجود مختلف المواقف فيما يتعلق بمسائل موضوعية معينة في نص الاتفاقية، فإن المجتمع الدولي يدفعه التصميم الواضح على اعتماد اتفاقات تضمن الممارسة الكاملة لحقوق وكرامة المعوقين وللنهوض بهم وحمايتهم.

والاحترام غير المقيد لحقوق الإنسان سياسة تتبعها الدولة، وهو يشكل عنصرا من عناصر سياسة بيرو الخارجية. والتدابير التي اتخذتها مؤخرا حكومة بيرو في مجال السياسة الاجتماعية ستجعل من الممكن ضمان الممارسة الأكبر لحقوق الإنسان، مع إيلاء الاهتمام الخاص للمجموعات الأكثر ضعفا. وبالتالي، ترحب بيرو بالمجهود الدولي الطيب الذي أدى إلى الاتفاق العام على نص الاتفاقية والبروتوكول الاختياري اللذين يجعلاننا نجتمع اليوم.

وفي نفس الوقت تود بيرو، تمشيا مع موقف أُعرب عنه في مختلف المنتديات الدولية، أن تسجل حقيقة أن دستور بيرو يعترف بالحق في الحياة من لحظة الحمل. وبالتالي، تعلن

بيرو أن البرامج والرعاية الصحية حتى في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، المذكورة في المادة ٢٥ (أ) من الاتفاقية، ستنفذ بالانطلاق من الاحترام غير المقيد للحياة المكرس في دستورنا وقوانيننا، وأن أحكام الاتفاقية لا يمكنها أن تفسر بأنها تضعف هذه المعايير القانونية.

أخيرا، تؤكد حكومة بيرو على التزامها الراسخ بتنفيذ الاتفاقية في إطار السياسات الوطنية التي تتمشى مع مبادئ هذه الاتفاقية، مؤكدة على ثقافة الاندماج التي يتمتع بها المعوقون بنفس الحقوق التي يتمتع بها مواطنون آخرون.

السيدة هاستي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلمت بالانكليزية): يود وفد بلدي أن يعرب عن امتناننا وتقديرنا وارتياحنا لاعتماد هذه الاتفاقية البالغة الأهمية. ونود أن نتقدم بنقطتين في تعليلنا للتصويت، تتعلق كلتاهما بتفسير وفد بلدي للفقرة ٢ من المادة ١٢ من الاتفاقية.

تشير تلك الفقرة إلى حقوق المعوقين التي ينبغي الاعتراف الكامل بها على أساس المساواة مع الآخرين في جميع جوانب الحياة، ولكنها لا تشير إلى اتخاذ الإجراء. ونظرا إلى مستوى ودرجة العجز فإن المسؤولية عن اتخاذ الإجراء قد تختلف بين المعوقين.

ثانيا، تقبل إيران عبارة ''الصحة الجنسية والإنجابية'' على أساس الفهم أن العبارة لا تشمل الإجهاض، وأن استعمالها في المادة ٢٥ (أ) لا يخلق أي حقوق في الإجهاض ولا يمكن أن يفسر بأنه يشكل تشجيعا على الإجهاض.

السيد رومييرو – مارتينيز (هندوراس) (تكلم بالإسبانية): أولا، أود أن أعرب عن ارتياحي لاعتمادنا اليوم هذا الصك القانوني البالغ الأهمية الذي سيسهم دون شك في رفاهة جميع القطاعات الاجتماعية نظرا إلى طابعه العالمي والإنساني. هذا حدث تاريخي تمت فيه مشاركة واسعة من قِبل المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وحكوماتنا، وأخيرا، عدد من الأشخاص البارزين الذين خلدوا المساواة وحقوق الإنسان، وفي المقام الأول، كرامة المعوقين.

ويرغب وفد بلدي في تعليل موقفه حيال مسألة بالغة الأهمية بالنسبة إلى بلدي. تقبل هندوراس عبارة ''الصحة الجنسية والإنجابية'' كما هي مستخدمة في المادة ٢٥ (أ) على أساس الفهم أنها لا تشمل الإجهاض ولا تشكل اعترافا بأي التزام بموجب القانون الدولي أو قانون حقوق الإنسان. والإطار القانوني الداخلي في بلدي واضح جدا بشأن هذه النقطة. ونرغب في أن يرد هذا التفسير الذي نقدمه اليوم في المحضر وفي التقرير النهائي لهذه الدورة التي تعقدها الجمعية العامة.

السيد سولورزانو (نيكاراغوا) (تكلم بالإسبانية): يرحب وفد بلدي باعتماد الاتفاقية المعنية بحماية حقوق وكرامة المعوقين والنهوض بها. لقد اعتمدتها قبل هنيهة هذه الجمعية العامة، مسجلة تحركا تاريخيا بالنسبة إلى البشرية في الدفاع عن حقوق الإنسان لأضعف الناس.

بيد أن وفد بلدي، بناء على تعليمات دقيقة من حكومة بلدي، يود الإدلاء ببيان تفسيري بشأن الفقرة الفرعية (أ) من المادة ٢٥ بشأن الصحة الجنسية والإنجابية.

وفي ذلك الصدد تحديدا، يلاحظ وفد بلدي أنه يقبل عبارة ''الصحة الجنسية والإنجابية''، على أن يكون مفهوما أنها لا تشمل الإجهاض، وأن استخدامها في المادة لا ينطوي على أي حق في الإجهاض. وبالتالي، ينبغي ألا تفسر بأنها تعني موافقة على الإجهاض، أو دعما، أو تشجيعا له.

السيد الدباشي (الجماهيرية العربية الليبية): تولي الجماهيرية العربية الليبية أهمية خاصة لحقوق الأشخاص المعوقين، وهي تفخر بأنه لا يوجد في تشريعاتها ما يفرق في الحقوق بين الأشخاص المعوقين وغيرهم.

ولذلك فإننا سعداء هذا اليوم لاعتماد اتفاقية حقوق المعوقين. ونعتقد بأن هذه الاتفاقية ستسهم في إعمال حقوق المعوقين على المستوى العالمي، وتعزز حقوق الإنسان بصورة عامة.

ومع ذلك، فإن الوفد الليبي يؤكد أن انضمامه إلى توافق الآراء تم على أساس فهمه للفقرة ٢ من المادة ١٢، كما شرحها ممثل العراق، الذي تكلم بالنيابة عن البلدان العربية قبل قليل. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الوفد الليبي يفهم عبارة ''الصحة الجنسية والإنجابية'' الواردة في الفقرة (أ) من المادة ٢٥ على أنها لا تعني أي عمل يتعارض مع المبادئ الأخلاقية للشريعة الإسلامية، أو التشريعات الوطنية، بما في ذلك الإجهاض الذي لا يسمح به إلا في ظل ظروف محددة.

السيد ميللر (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): ترحب الولايات المتحدة باعتماد الجمعية العامة لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

وكان من دواعي سرور الولايات المتحدة أن تشترك بنشاط في اللجنة المخصصة، بوسائل منها توفير المساعدة الفنية بشأن قانوننا وسياستنا الوطنيين المتصلين بالإعاقة، والمعلومات عن برامجنا للمساعدة الخارجية في ذلك المجال. كما عقدنا اجتماعات جانبية بشأن مسائل ذات أهمية، وقدمنا إحاطات إعلامية بشأن أنشطتنا على نحو منتظم إلى أسرة المنظمات غير الحكومية. ونهنئ ونشكر الشكر الجزيل جميع اللذين أسهموا في هذه العملية التاريخية العظيمة، ومنهم رئيسا اللجنة المخصصة، السفير ماكاي ممثل نيوزيلندا، والسفير غاييغوس ممثل إكوادور، وموظفي كل منهما، وأعضاء مكتب كل منهما، والأمانة العامة، وأعضاء المجتمع المدني.

ويتجسد التزام دولتنا باحترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحماية كرامتهم في مجموعة كبيرة من قوانيننا الوطنية الصارمة لا سيما قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة. وقد أبدت الولايات المتحدة روحا قيادية قوية في مكافحة التمييز وعدم المساواة على أساس الإعاقة. وفي عام ٢٠٠١، أعلن الرئيس بوش عن المبادرة الجديدة المتعلقة بالحرية، الرامية إلى زيادة إمكانية وصول ذوي الإعاقة إلى التكنولوجيات، والتعليم، وسوق العمل، وفرص تملك المساكن.

وتعتقد الولايات المتحدة أن أنجع سبيل للدول لتحسين الحالة الحقيقية لذوي الإعاقة في العالم، من منظور قانوني، هو تعزيز أطرها القانونية الوطنية المتعلقة بعدم التمييز والمساواة. وذلك النهج متجذر في تجربتنا الوطنية لتشريعات من قبيل قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة. ونأمل في أن تساعد الاتفاقية الدول في تلك العملية على الصعيد الوطني.

وهناك كثير مما يعتز به في الاتفاقية. فهي قائمة على احترام الكرامة المتأصلة لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة والتي هم أهل لها. وتتضمن أحكاما صارمة بشأن مختلف المسائل الهامة، بما فيها المشاركة السياسية، وتيسر سبل إقامة العدالة، وإمكانية الوصول، والصحة، والدور الحاسم للأسرة، والمسائل المتعلقة بالوفاة.

والاتفاقية متجذرة بشكل راسخ في مبدأي المساواة وعدم التمييز. وكما لاحظ الرئيس ووفود أخرى كثيرة، منها وفد الولايات المتحدة، في مناسبات لا حصر لها خلال المفاوضات، فإن الاتفاقية تعزز الحقوق القائمة، وترمي إلى كفالة معاملة الأشخاص ذوي الإعاقة على قدم المساواة مع غيرهم. وتجلى ذلك النهج في بيانات شفوية وفي مختلف الأماكن في الأعمال التحضيرية المكتوبة، بما فيها حاشية لمشروع نص المادة ٢٥ التي وردت في تقرير الدورة السابعة للجنة المخصصة.

وفي ذلك الصدد، تفهم الولايات المتحدة أن عبارة ”الصحة الإنجابية“ في الفقرة الفرعية (أ) من المادة ٢٥ في مشروع الاتفاقية لا تشمل الإجهاض، وأن استخدامها في تلك المادة لا يوجد أي حقوق في الإجهاض، ولا يمكن أن تفسر بأنها تشكل دعما، أو تأييدا، أو تشجيعا له. وقد أعربنا عن ذلك الفهم أثناء اعتماد الاتفاقية في اللجنة المخصصة، ونلاحظ أنه ما من وفد آخر أومأ إلى فهم مغاير لتلك العبارة.

ونود أيضا أن نعلق على الفقرة (ش) من ديباجة الاتفاقية. فقد دعت الولايات المتحدة إلى إجراء تصويت منفصل على تلك الفقرة، وصوتت ضدها لأننا اعتبرناها محاولة لتسييس عملية كانت ستكون، لولا ذلك، عملية تفاوض مُثمرة ومركزة للغاية. ومما أقلقنا أيضا أن الإشارة في هذه الاتفاقية المعنية بحقوق الإنسان إلى الصراعات المسلحة والاحتلال الأجنبي، التي يحكمها القانون الإنساني الدولي وليس قانون حقوق الإنسان، ستؤدي إلى غموض قانوني غير ضروري، وبالتالي احتمال تقويض الوسائل الكثيرة للحماية المتوفرة فعلا بموجب القانون الإنساني الدولي للأشخاص المحميين في تلك الحالات. وتود الولايات المتحدة أن تسجل رسميا في المحضر أنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء تلك الفقرة من ديباجة الاتفاقية. ونلاحظ أن تلك الشواغل تنطبق أيضا على المادة ١١، التي تتناول حالات الصراعات المسلحة.

ويعرب وفد بلدي مرة أخرى عن تهنئته لكل من شارك في هذه العملية البالغة الأهمية.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلا للتصويت.

ونستمع الآن إلى بيانات بعد اعتماد الاتفاقية، ينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد ماكاي (نيوزيلندا) (تكلم بالانكليزية): لقد كان من دواعي سرور نيوزيلندا أن تنضم إلى توافق الآراء تأييدا للقرار.

إن اعتماد الجمعية العامة لهذه الاتفاقية يؤذن بنهاية رحلة شرعت الأمم المتحدة فيها في سنة ٢٠٠١. وبالنسبة إلى مجتمع المعوقين على الساحة الدولية فقد كانت رحلة أطول كثيرا. والمنظمات المعنية بالمعوقين داخل المجتمع المدني ما انفكت منذ وقت طويل تسعى إلى إبرام اتفاقية تعالج على وجه التحديد حقوق المعوقين.

وليس سرا أن بعض الحكومات كانت لديها بعض التحفظات الأولية فيما يتعلق بالحاجة إلى التوصل عن طريق المفاوضات إلى اتفاقية رئيسية جديدة معنية بحقوق الإنسان، خصوصا بالنظر إلى الموارد اللازمة للقيام بهذه العملية. ولم تكن هناك، نظريا، حاجة إلى اتفاقية جديدة، لأن صكوك حقوق الإنسان القائمة تنطبق على المعوقين بنفس الطريقة التي تنطبق بها على أي شخص آخر. ومما يبعث على الأسف أن الواقع لم يتبع النظرية. وإن صكوك حقوق الإنسان القائمة تقصّر عن تحقيق الحماية لحقوق الإنسان والحريات الرئيسية المضمونة للمعوقين.

ولا يعني ذلك أن الدول تجنبت عن عمد التزاماتها. ولكن كثيرا من الالتزامات بموجب صكوك أخرى ترد بصورة عامة تماما، ما يترك مناطق غامضة فيما يتعلق بالجماعات الخاصة. وأحيانا كثيرة أيضا قد يتطلب التمتع بحقوق وحريات المعوقين بعض التكيف من جانب الدول لمراعاة العجز في الحالة المعنية. ومن سوء الحظ أن المعوقين تم في معظم الأحيان تهميشهم والتمييز ضدهم في مجتمعاتهم.

والإحصاءات الباعثة على الجزع التي جمعتها الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة بشأن حالة المعوقين في العالم أجمع لا تدع مجالا للشك في أن ثمة حاجة إلى اتخاذ إجراء

محدد. والذين شاركوا منا في المفاوضات لم يكن يراودهم أي شك حول سبب قيام الحاجة إلى تلك الاتفاقية. والمساهمات الصريحة والمنورة من جانب المجتمع المدني – وعلى وجه التحديد المنظمات المعنية بالعجز – ذات قيمة كبيرة في فتح عيوننا وإعادة التأكيد على السبب في الأهمية الحاسمة التي اتسمت بها مهمتنا. وحالما تسنى التغلب على تلك العقبة والتوصل إلى قبول لقيام الحاجة إلى الاتفاقية فإن جميع الجهات المشاركة – الدول والمجتمع المدني – هبت إلى العمل دون كلل لتحقيق نتيجة قيِّمة.

ونيوزيلندا على ثقة بأن الاتفاقية نتيجة هامة، وبأنها سيكون لها أثر بالنسبة إلى الـ ١٠ في المائة من سكان العالم الذين يعيشون في حالة العجز. إنها اتفاقية سديدة عمليا، لأنها استقت المعلومات عن كثب من تجارب المعوقين وتأثرت بتلك التجارب في العالم أجمع، كما تمثلهم منظماتهم. لقد أفصحت تلك المنظمات بوضوح عن التحديات والمشقات التي يعاني المعوقون منها ومتطلباتهم في تفاعلهم مع المجتمع بأسره، وهذه هي المجالات – وهي كثيرة – التي تركز الاتفاقية عليها. إنها ستكون علامة مرجعية لمعايير وإجراءات المستقبل. وثمة حاجة إلى تغيير المواقف وإلى أن تكون المجتمعات أكثر اشتمالية وأن يكون الوصول إليها أيسر، وإلى زيادة تمكين المعوقين. وفي الاتفاقية ترد مواضيع كهذه.

ومن الطبيعي أن التنفيذ الفعال سيكون الأداة الرئيسية لتحقيق ذلك. ولذلك، نحن بحاجة إلى بدء سريان مفعول الاتفاقية بأسرع وقت ممكن؛ ونظرا إلى أن عدد الدول الأطراف المطلوب ٢٠ فإن العتبة منخفضة نسبيا. وباعتماد الجمعية العامة الرسمي للاتفاقية هذا الصباح، فإن الحكومات بحاجة الآن إلى التحرك بسرعة لوضع أي تشريعات ضرورية، ولاتخاذ أي خطوات دستورية أو إدارية، وللتوقيع والمصادقة على الاتفاقية. ولو سمح، بعد اعتماد الاتفاقية، بتباطؤ الإجراءات بموجب المعاهدة ووجد المعوقون أنفسهم، بعد اعتماد الاتفاقية، مرة أخرى في مؤخرة المصطفين لاسترعاء انتباه الحكومة، لكانت هذه صورة تبعث على السخرية.

وسيتطلب التنفيذ الفعال أيضا اتخاذ الإجراء الفعال والمنسق من جانب منظمات المعوقين، التي رأيناها تؤدي العمل أداء حسنا في المفاوضات. وسيتطلب أيضا التنسيق فيما بين الدول ووضع مسائل العجز في صدارة برامج المساعدة الإنمائية. وأقول مرة أخرى إن ذلك تشمله الاتفاقية.

ختاما، هل لي أن أقول إنه من دواعي الاعتزاز بالنسبة إلي أنني شاركت عن كثب، بصفتي ممثل نيوزيلندا، في هذه المفاوضات، أولا بوصفي رئيس الفريق العامل ومنسق المفاوضات غير الرسمية، ثم بصفتي رئيس اللجنة المخصصة. وأود أن أسجل أننا مدينون دينا ثقيلا بالامتنان على العمل الشاق على نحو غير عادي الذي اضطلع به الذين شاركوا في العملية، وبخاصة المكتب – لم يخدم أي مكتب هذه العملية على نحو أفضل – ورئيس فريق الصياغة، الذي عمل بخبرة بالغة، ورئيس المفاوضات بشأن الرصد وغيرهم الكثيرون الذين رأسوا الأفرقة ويسروا عملها بشأن مجموعة كبيرة من المسائل، وأيضا على دعم الأمانة العامة ومفوضية حقوق الإنسان.

وأود أيضا أن أنوه بالعمل الممتاز الذي قام به سلفي في الرئاسة، السفير غايغوس تشيرييوغا، الحاضر هنا اليوم. وفي هذه الفرصة، فرصة اعتماد الاتفاقية، لا يمكننا أن نغفل عن ذكر بلد كان محوريا في الإبقاء على العملية. وهو طبعا المكسيك الذي أود أن أنوه به على وجه التحديد.

وبصفتي رئيسا كان لي الدعم القوي من حكومة نيوزيلندا التي كانت ملتزمة التزاما تاما بهذه العملية، ومنها وزيرة قضايا المعوقين، الأونرابل روث دايسون، وزملاء

آخرون من نيوزيلندا. أخيرا، هل لي أن أعرب عن شكري العميق لجميع الذين شاركوا في المفاوضات، من الدول ومن المجتمع المدني، على النهج البناء والداعم جدا الذي دأبوا على انتهاجه.

السيد غايـاردو (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): اتخذت الأمم المتحدة خطوة تاريخية باعتماد هذه الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري، اللذين يردمان فجوة في الإطار القانوني الدولي. وترحب المكسيك بالنجاح في إنجاز هذه العملية التي بدأت قبل خمس سنوات بهدف الاستجابة لمطالب المعوقين المشروعة منذ زمن طويل في العالم أجمع.

وباسم حكومتي وبلدي أود أن أهنئ رئيس اللجنة الخاصة، السفير دون مكاي ممثل نيوزيلندا، الذي قاد العمل بمهارة فائقة وتفان كبير. وأعرب عن تقديري أيضا للسفير لويس غايغوس تشيريبوغا ممثل إكوادور، الذي رأس اللجنة في سنواتها الأولى بالتزام بارز.

ويود وفد بلدي أيضا أن يثني على الطابع الشفاف القائم على المشاركة لعمل اللجنة المخصصة. وما كان يمكن اعتماد الصك الذي اعتمدناه اليوم دون مشاركة المجتمع المدني الذي عملت معه دول بالشراكة الحقيقية، ما وفر قوة دافعة بناءة على نحو خاص للعملية. ونحن نثق بأن التعاون سيستمر خلال المراحل المؤدية إلى التوقيع والمصداقة على الاتفاقية، وعلى نحو خاص تنفيذها في جميع الدول.

وتدعم الاتفاقية الجديدة جهود المنظمة الرامية إلى النهوض بحقوق الإنسان، التي تحتل صميم سياسة المكسيك الخارجية، والمشاركة الاجتماعية للمعوقين على طول تاريخها.

وتمثل الاتفاقية معلما بارزا سيغير بدون شك حياة الأشخاص ذوي الإعاقة ويسهم في بناء مجتمعات أكثر عدلا ومساواة، إذ أنها الصك الدولي الأول الملزم قانونا بشأن المسألة قيد النظر ويشمل النطاق الكامل لحقوق الإنسان، فضلا عن التدابير اللازمة لضمان هذه الحقوق. وتعزز الاتفاقية بآليتها للرصد، التي ترقى إلى نفس مستوى آليات الرصد للمعاهدات الدولية الأخرى لحقوق الإنسان. وذلك سيمكننا من ضمان تطبيق الاتفاقية ومن تحديد التحديات الرئيسية أمام تنفيذها، بما في ذلك التنفيذ من خلال التعاون الدولي والتضامن مع المجتمع الدولي والأطراف الفاعلة الأخرى للمجتمع الدولي.

وأود أن أؤكد على أن الاتفاقية تسهم في تعزيز منظور جديد بشأن هذه المسألة. وعلينا أن نوطد ثقافة للتغيير في مجتمعاتنا في ما يتعلق بالطريقة التي نعالج بها حالة الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي الواقع، فان الاتفاقية تتجاوز نموذج توفير الرعاية الطبية إلى الاعتراف الكامل بالأشخاص ذوي الإعاقة بوصفهم أصحاب حق وأعضاء فعالين في المجتمع مع الاستقلال التام والحرية في اتخاذ خياراتهم بالذات.

ولقد تم اختتام جزء كبير من مهمتنا اليوم، وبدون شك ينبغي أن نشعر بالارتياح حيال نوعية المعاهدة التي تم اعتمادها. كما أن علينا أن نأخذ بعين الاعتبار أن هذه الاتفاقية لا تمثل سوى التدبير الأول ضمن مجموعة من التدابير التي سيلزم أن نتخذها بغية التأكد من أن تترجم الدول الأطراف روح الاتفاقية ونصها إلى نتائج ملموسة. ولتحقيق تلك الغاية، فإننا نعول على الدعم الكامل من الأمين العام وجميع الهيئات ذات الصلة لمنظومة الأمم المتحدة في نشر الاتفاقية بأوسع قدر ممكن وفي الإسهام في تنفيذها. وتثق المكسيك بان المعاهدة ستتمتع بالتصديقات اللازمة لتدخل حيز النفاذ في اقرب وقت ممكن، بحيث يمكن تنفيذها.

ومن ذلك المنطلق، يسرني أن أعلن أن الكونغرس في بلدي طالب المكسيك بالتوقيع على الاتفاقية والتصديق عليها في اقرب وقت ممكن، إدراكا منه بان الاتفاقية ستفيد المعوقين المكسيكيين الذين يبلغ عددهم ١٠ ملايين شخص. وفي ذلك السياق، أشير إلى أن مؤسساتنا الوطنية المختصة ستتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ الاتفاقية بأوسع طريقة ممكنة وأكملها وأسرعها.

وأعرب عن شكرنا وتقديرنا على هذا المسعى غير المسبوق، الذي يفي بدين مستحق لـ ٦٥٠ مليون شخص ظل إغفالهم قائما بصورة مجحفة. والعالم يحتفل. والمكسيك تحتفل، أيضا، وهي تشعر بالامتنان للعالم.

السيدة لينتونين (فنلندا) (تكلمت بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

ويؤيد هذا البيان البلدان المنضمان إلى عضوية الاتحاد بلغاريا ورومانيا؛ والبلدان المرشحة لعضويته تركيا وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة؛ وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب؛ والبلدان المرشحة المحتملة ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وصربيا؛ وبلدا الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة أيسلندا والنرويج، العضوان في المنطقة الاقتصادية الأوروبية؛ وأوكرانيا.

ويود الاتحاد الأوروبي أن يشارك الوفود الأخرى تقديم التهنئة لنا جميعا، ولممثلي وأعضاء المجتمع المدني، على اختتامهم، في فترة قصيرة نسبيا من الوقت، المفاوضات بشأن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

ونود أن نعرب عن تقديرنا العميق للسفير ماكاي، رئيس اللجنة المخصصة. وبدون تفانيه والتزامه وتصميمه، ناهيك عن توجيهه الكفؤ خلال هذه العملية الصعبة للغاية في بعض الأحيان، ما كان لنا أن ننجز تلك العملية المفتوحة والشفافة والشاملة بالكامل، وبالتأكيد ما كنا موجودين هنا اليوم وقد أبرمنا اتفاقية.

كما نود أن نشكر أعضاء المجتمع المدني الذين ظلوا يشاركون بأعداد كبيرة في العملية خلال الأعوام وفقا للمبدأ القائل ”لا ينجز عمل يخصنا بدون مشاركتنا“. وبدون إسهامهم القيم ومعرفتهم الوثيقة بحياة المعوقين، ما كانت الاتفاقية ستتسم بأهمية كبيرة مثل الأهمية التي تتسم بها الآن.

وبقدر متساو، نود أن نشكر جميع الممثلين الذين شاركوا في الساعات الطوال لصياغة جميع المسائل والتفاوض بشأنها، بغض النظر عن الزمان والمكان، والذين تمكنوا، في كثير من الأحيان من خلال حلول توفيقية صعبة، من التوصل إلى توافق للآراء على نص الاتفاقية.

وأخيرا، بالنسبة إلى مسألة موضوعية، نود أن نشير إلى البيان التفسيري الذي أدلت به بعض الدول في ما يتعلق بالفقرة ٢ من المادة ١٢ من الاتفاقية. ونفهم أن مفهوم الأهلية القانونية له نفس المعنى بكل اللغات.

ونأمل في أنه، من خلال اعتماد الاتفاقية والتصديق الواسع عليها في المستقبل القريب ومن خلال زيادة الوعي بهذه العملية، سيكون للأشخاص ذوي الإعاقة البالغ عددهم ٦٥٠ مليونا مستقبل أفضل في ما يتعلق بتمتعهم بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية على قدم المساواة مع الآخرين.

وخلال جميع هذه الأعوام، دأبنا على القول إنه لا اتفاق على شيء إلى حين الاتفاق على كل شيء. والآن آن ذلك الأوان، وتم الاتفاق على كل شيء.

السيدة ميرا (البرازيل) (تكلمت بالإسبانية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الدول الأعضاء في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة إليه:

الأرجنتين وإكوادور وأوروغواي وباراغواي والبرازيل وبوليفيا وبيرو وشيلي وفنزويلا وكولومبيا.

ونغتنم هذه الفرصة لنرحب باعتماد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري.

وقد شاركت مجموعتنا الإقليمية بالتزام كبير في عملية المفاوضات التي أسفرت عن الصكين اللذين اعتمدناهما من فورنا. واتخذت بلداننا نهجا اجتماعيا وشاملا نحو مسألة الأشخاص ذوي الإعاقة. وبالتالي انطلقت مشاركتنا من الإدراك أن الإعاقة تنجم من التفاعل بين العاهات الجسدية والحواجز البيئية، مما يعوق المشاركة الكاملة للأفراد في المجتمع. ونحن مقتنعون بان هذه الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري سيشكلان صكين أساسيين لإزالة تلك الحواجز ولتعزيز التنمية الشاملة، مما يحدث بالتالي التغييرات اللازمة التي ستضمن ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة للحقوق والحريات الأساسية على قدم المساواة مع الأشخاص الآخرين.

وإضافة إلى ذلك، نشعر بالامتنان إذ ننوه بالنتائج الإيجابية للمفاوضات بشأن إنشاء آلية فعالة للرصد، الأمر الذي يكفل أن يصبح تحت تصرف الاتفاقية نفس الأدوات التي لدى الصكوك الأخرى لحقوق الإنسان.

وأخيرا، فإننا نرى أن حقيقة أن عملية المفاوضات أجريت بطريقة مفتوحة وشفافة تتسم بأهمية كبيرة. وكان التفاعل بين المجتمع المدني مهما على نحو خاص، وهو سبب دعم بلداننا لتلك المشاركة الكاملة، بما في ذلك المشاركة في الاجتماعات غير الرسمية لمجموعتنا الإقليمية، مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ونرى أن الأمر الأساسي هو أن يبقى المجتمع المدني، وخاصة منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، مشاركا في المرحلة الجديدة التي تبدأ اليوم وهي مرحلة نشر الاتفاقية وتنفيذها. ومشاركة هذه المنظمات ستكون أساسية ليولد هذا الصك المناقشة والتفكير اللازمين على المستوى الوطني لتعزيز تشجيع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مجتمعاتنا.

السيدة ملادينيو (كرواتيا) (تكلمت بالانكليزية): إنني أتكلم بالنيابة عن مجموعة دول أوروبا الشرقية. تمثل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المعاهدة الأولى لحقوق الإنسان في القرن الحادي والعشرين. ولذلك السبب تشعر مجموعة دول أوروبا الشرقية بالسرور بصياغة الاتفاقية بمشاركة غير مسبوقة من جانب المجتمع المدني، وخصوصا الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظماتهم.

وتعتقد مجموعة دول أوروبا الشرقية بأن هذه الاتفاقية ستؤدي إلى رفع مستوى إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع، بمساعدتهم على أن يصبحوا أعضاء أكثر إسهاما في مجتمعاتهم. كما أنها ستساعدنا على بلوغ بعض الأهداف الإنمائية للألفية التي ألزمنا بها أنفسنا.

واليوم، بعد اعتماد هذه الاتفاقية الهامة التي تعني الكثير جدا لملايين المعوقين وأسرهم في جميع أرجاء العالم، فلا ننسى أن من المهم بقدر مماثل أن يواصل المجتمع الدولي الآن عملية التوقيع على الاتفاقية والتصديق عليها بنفس الإصرار والتفاني.

وباعتماد هذه الاتفاقية، فإننا، أعضاء الأمم المتحدة، نوجه رسالة هامة إلى العالم. ونذكر بالإجماع أن بلداننا جادة حينما تتعامل مع حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة. ولنذكر أن مستوى الحضارة كثيرا ما يقاس بمستوى الحقوق التي يمنحها قادة العالم لأشد الشرائح ضعفا في مجتمعاتهم. ومن المؤكد أن اعتماد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة يمثل خطوة إضافية في رفع هذا المستوى.

السيد باليستيرو (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): سيدتي الرئيسة، أود، أولا وقبل كل شيء، أن أعرب عن

شكري لكم على دعوتكم لعقد هذه الجلسة للجمعية العامة بغية اعتماد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتمثل هذه المناسبة تتويجا لمجموعة من الجهود الانفرادية والجماعية التي أسفرت معا عن صك قانوني دولي يمكننا، وينبغي لنا، جميعا الموجودين في هذه القاعة أن نشعر بالاعتزاز به.

ومنذ إنشاء هذه المنظمة قبل أكثر من ٦٠ عاما، وضعت المنظمة في صميمها الإيمان العميق بحقوق الإنسان، وبكرامة وقيمة الإنسان، وبالمساواة بين الرجال والنساء، وبالمساواة بين الدول، بغض النظر عن حجمها وقوتها. وهذا أمر وارد بوضوح في الميثاق.

إن شعوب الأمم المتحدة أعلنت في عام ١٩٤٥ تصميمها على تعزيز التقدم الاجتماعي وتحسين مستويات الحياة في جو من الحرية أفسح لجميع الأشخاص، وبغية تحقيق تلك الغاية، ألزمت أنفسها باستخدام الآلية الدولية لتعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي لجميع الشعوب. وهذا الائتلاف للعقائد والالتزامات بحقوق الإنسان والتنمية والمسؤولية الفردية والتعاون الدولي، الذي يشكل جزءا من ميثاق الأمم المتحدة، يبرز اليوم ويصاغ ويطور في الاتفاقية التي اعتمدناها من فورنا. وهي تمثل صكا طموحا، يلائم القرن الحادي والعشرين، ويتخلص من العقائد الجامدة للماضي بينما يستفيد بشكل كامل من الدروس المستخلصة من المهمة الشاقة المتمثلة في تشكيل إنسانيتنا.

وقد أسعدنا الحظ بتمكيننا من المشاركة في شيء يمكن وصفه، بدون أي مبالغة، بأنه رحلة للأمل، ورحلة دعتنا أولا إلى القيام بها المكسيك ومن ثم وجهتنا فيها إكوادور. وبدأت الرحلة مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ومن ثم أصبحت رحلة للعالم النامي بأكمله، إلى أن أصبحت، اليوم، مبادرة اتخذها العالم بأسره.

واليوم، نحن نحتفل معا بتتويج هذه العملية. وتشهد الاتفاقية على أروع فضائلنا وأفضل تطلعاتنا. وهي دليل دامغ على العمل الذي يمكننا القيام به بوصفنا مجتمعا دوليا، حينما نركز على نقاط اتفاقنا وليس على خلافاتنا.

ووفقا لبيانات الأمم المتحدة، هناك داع إلى أن يحتفل معنا اليوم أكثر من ٦٥٠ مليون شخص – ١٠ في المائة من سكان العالم. ويزداد الداعي إلى أن يواصلوا بشكل نشط أكثر من أي وقت مضى متابعة رحلة الأمل هذه التي كان من دواعي شرفنا أن نشارك فيها. واليوم، أصبحت كل البشرية أكثر إنسانية.

وتشمل أكبر انجازات هذا الصك تجاوز النموذج الطبي للإعاقة؛ والاعتراف الصريح بأن الإعاقة تسبب الفقر وأن الفقر يولد الإعاقة؛ والالتزام بالكفاح للتغلب على تحيزنا وتصوراتنا المسبقة ولتعزيز تحول في النموذج ضروري لتحقيق التنمية الشاملة وفي نهاية المطاف المشاركة الفعالة للمجتمع المدني. وتؤمن كوستاريكا بأن الاتفاقية تشكل انتصارا للبشرية بأكملها.

وتؤمن كوستاريكا بان كرامة وقيمة البشر تتجاوزان ظروف الحياة والتحديات التي تمثلها الحياة يوما بعد يوم. ولذا، بالاحتفاء بهذه الاتفاقية ذات الطابع الشامل والجامع، نود أن نؤكد من جديد – على النحو المبين خلال المناقشات في اللجنة المخصصة – على أن الإشارة في الاتفاقية إلى مفهوم الصحة الجنسية والإنجابية لا تشكل حقا إنسانيا جديدا أو تنطوي على إضفاء الطابع النسبي على الحق في الحياة أو إنكار له، وهو الأمر الذي نعتبره مصدرا لجميع الحقوق.

وقبل أكثر من ٦٠ عاما، ذكر شخص كان يستخدم كرسيا متحركا، في ظروف كان من المؤكد أنها بعيدة كل البعد عن السعادة، أن الشيء الوحيد الذي يتعين

أن نخشاه هو الخوف ذاته. وبعد بضعة أعوام، بعد أن ثبتت بقدر كاف حقيقة ذلك التأكيد، أرسى نفس الشخص الأسس لهذه المنظمة؛ وبفضله، يمكننا اليوم أن نجتمع ونبتهج في هذه اللحظة التاريخية. وإذ نعتمد الاتفاقية، فإن كوستاريكا تشيد بذكرى فرانكلن ديلانو روزفلت، الذي أظهر بحياته وعمله كل ما يمكن عمله، وفي نفس الوقت كل ما تبقى من أعمال، بشكل فردي وجماعي، من أجل النهوض بحقوق المعوقين وحماية تلك الحقوق.

وتمثل اتفاقية حقوق المعوقين في مجموعها، بدون تمييز على أساس اللغة أو الثقافة أو الدين أو الحضارة، تقدما هاما لشعوب العالم كافة. إن تكاملها المفاهيمي والنموذجي لا ينبغي الإخلال به من خلال التحليل القصير النظر والنهج القانونية المفرطة في قانونيتها. إنها صك من صكوك حقوق الإنسان وكذلك التنمية الاجتماعية والتعاون الدولي. إنها التزام تتعهد به الدول ولكن يفي به الأفراد. وعلينا جميعا أن نرقى إلى مستوى الالتزام والطموحات التي تمثلها الاتفاقية. ولا يمكننا الوصول إلى غايتنا المنشودة إلا على أساس التنفيذ الكامل للاتفاقية.

وفي عصر المعلومات والقرية العالمية التي نشكل جميعنا جزءا منها، فإن الإجراءات التي نتخذها في هذه القاعة تكون معروفة للجميع ولها أثر مباشر على كل أنحاء العالم، ولا سيما في الأماكن الصغيرة حيث حقوق الإنسان لها معنى حقيقي وتأثير. ولهذا السبب، فإن وفد بلدي يأمل أننا لن نبني أبدا مرافق أو مؤسسات أو خدمات تستثني مسبقا ١٠ في المائة من السكان – لا سيما عندما يكون تمويل البناء من الموارد المخصصة للتنمية. وما من بلد، مهما كان غنيا، أن يتحمل تبذير موارده البشرية.

إن نجاح الرحلة يتوقف إلى حد كبير على الملاّح الذي يدير دفّة السفينة المختارة. فالملاّح الماهر الحذر المتبصر الواثق المصمم هو الشرط الأساسي لوصول السفينة إلى غايتها، وبخاصة في الموعد المحدد. وفي رحلة الأمل هذه، حالفنا الحظ في أن نعتمد على ملاح مثالي، السفير دون مكاي من نيوزيلندا. فخبراته ومهارته، وما يتحلى به من مواهب في المعاملات الشخصية ودفء إنساني رائع، كانت لها فوائد كبيرة في تيسير مداولاتنا، ووجهت طاقاتنا ومكنتنا اليوم من اعتماد الاتفاقية بتوافق الآراء. ونقدم امتناننا أيضا لفريقه ولسلفه، السفير لويس غاييغوس من إكوادور، ولفريقه.

لقد قال الشاعر والكاتب المسرحي بيرتولت بريخت أن هناك مَن يناضلون يوما واحدا وهم جيدون، وهناك مَن يناضلون سنة واحدة وهم أفضل، وهناك مَن يناضلون لسنوات عديدة، وهؤلاء أكثر امتيازا، ولكن هناك مَن يناضلون طوال حياتهم، وهؤلاء لا غنى عنهم. وبالنسبة لنا، فإننا بدون شك نضع الأشخاص المعوقين في تلك الفئة الأخيرة. ونحن ندين لهم بهذا الاحترام.

واسمحوا لي، في الختام، أن أستذكر ما قاله فرانكلن ديلانو روزفلت: إن شكوك اليوم هي القيد الوحيد على تحقيق آمال الغد. وعلينا أن نمضي قدما بقوة وإيمان في المستقبل.

السيد لازواس (جنوب أفريقيا) (تكلم بالانكليزية): تود حكومة بلدي الإعراب عن سرورها لأنه، بعد خمس سنوات من المفاوضات، اعتمدت الجمعية العامة اتفاقية حقوق المعوقين وبروتوكولها الاختياري، خلال الجدول الزمني المحدد وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٣٢/٦٠ المؤرخ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وتحتفل جنوب أفريقيا بهذا الاعتماد لأنه يمثل انتصارا لحقوق الإنسان.

وقد وضعت الاتفاقية، وهي الأولى من نوعها، أحكاما ملزمة دوليا لتعزيز وحماية حقوق قطاع مهمل لمدة

طويلة من سكان العالم، والذين سيعود إدماجهم الاجتماعي والاقتصادي بالفائدة على البشرية. إن بدء نفاذ الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري سيكفل للمعوقين بألا يظلوا بعد الآن ممثلين لواحدة من أكثر المجموعات إقصاء وبأن حقوقهم لن يستمر تجاهلها أو إنكارها بشكل روتيني في كل أنحاء العالم.

وينبغي أن نتقدم بالشكر الخاص إلى السفير دون مكاي من نيوزيلندا وسلفه السفير لويس غاييغوس من إكوادور، اللذين بوصفهما رئيسين للجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة متكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم، ساعدا على استكمال هذه الاتفاقية التاريخية بنجاح وسرعة. وكانت اللجنة المخصصة محفلا تفاوضيا فريدا للدول الأعضاء وللمجتمع المدني على حد سواء، وقد أثبت هؤلاء أن الإعاقة لا يمكن أن تكون عقبة في سبيل دفع الدبلوماسية قدما في هذه الهيئة.

وجنوب أفريقيا على يقين من خلال معرفتها وتجربتها خلال مداولات اللجنة المخصصة أن منظومة الأمم المتحدة أصبحت أقل تعويقا. ويقترح وفد بلدي أن تولي الأمم المتحدة الاعتبار، خلال عملية الإصلاح، للأحكام الخاصة بالاشتمالية والمساواة الواردة في هذه الاتفاقية. وينبغي للأمم المتحدة، خلال عملية إصلاحها، أن تنفذ نظما إبداعية لكي تخفف أو تزيل تماما البيئة التي تعوق المشاركة الفعالة للمعوقين في الأحداث والعمليات وعند القيام بأعمال التجديد.

وجنوب أفريقيا كانت تفضل أن تكون الأحكام الخاصة بالاتصالات الفردية وإجراءات الشكاوى المتضمنة في البروتوكول الاختياري جزءا من الاتفاقية ذاتها. ومع ذلك، فإننا نعترف بأن نهج البروتوكول الاختياري كان أفضل حل وسط يكفل القبول العالمي للاتفاقية، وبالتالي سرعة التصديق عليها وبدء نفاذها.

وقد بدأت جنوب أفريقيا العملية اللازمة تمهيدا لتوقيع اتفاقية حقوق المعوقين وبروتوكولها الاختياري. وعقب ذلك، سوف تشرع جنوب أفريقيا في العملية الداخلية للمصادقة على المعاهدتين.

وتحث جنوب أفريقيا الدول الأعضاء على أن تولي الاعتبار للتوقيع والمصادقة على الاتفاقية والبروتوكول الاختياري لأن ذلك سيكفل تعزيز تنفيذها ورصده من جانب اللجنة وفقا للاتفاقية. وما نفهمه أنه على الرغم من أن المعاهدتين منفصلتان، فإنهما تستهدفان تعزيز حقوق وكرامة المعوقين بطريقة تعزز بها إحداهما الأخرى. ولذلك، فإن وفد بلدي يرى أنه لا يمكن تحقيق أهداف الاتفاقية بمعزل عن البروتوكول الاختياري.

ويعطي البروتوكول الاختياري قوة تنفيذية للاتفاقية لأنه يوفر الموارد لمن تتعرض حقوقهم للتهديد أو التقويض. ويوفر البروتوكول الملحق بالاتفاقية وسائل استباقية للحصول على معلومات عن حالة حقوق الإنسان للمعوقين عن طريق إجراءات التحقيق. ويمكن لهذه الإجراءات أن تكون أدوات مفيدة لحماية المعوقين، وقد تسمح بتقديم المساعدة التقنية للدول الأطراف بشأن أفضل الممارسات لدى توفرها.

في الختام، يسلم وفد بلدي بأن المعوقين من أكثر السكان إقصاء واستبعادا عن تحقيق إمكانياتهم الكاملة من خلال مجموعة واسعة من العوائق المادية والقانونية والاجتماعية. ولكننا نسلم، مع ذلك، بأن الاتفاقية ستمهد السبيل لكفالة التغيير لدى الدول وفي الصورة العامة للمعوقين بحيث يسمح لهم بالاندماج الكامل في المجتمع.

السيد ليو زنمين (الصين) (تكلم بالصينية): اعتمدت الجمعية العام للتو، في هذه الدورة الحادية والستين، اتفاقية

حقوق المعوقين. وهذا معلم في تاريخ حماية حقوق ومصالح المعوقين. والاتفاقية هي نتيجة إرادة سياسية قوية لدى المجتمع الدولي وعمل شاق من جانبه، وتبرز النهج البناء والتعاوني لكل الأطراف المتفاوضة.

يرحّب الوفد الصيني باعتماد الاتفاقية. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر رئيس اللجنة المخصصة، السفير دون مكاي، وسلفه على جهودهما.

الحكومة الصينية أولت دائما أهمية كبرى لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومصالحهم، فضلا عن ضمان رفاههم الاجتماعي. واستنادا إلى تعداد أُجري مؤخرا للأشخاص ذوي الإعاقة في جميع أنحاء البلاد، تبيّن أنه لدى الصين نحو ٨٣ مليون شخص معاق. وقد أنشأت الحكومة الصينية على مدى السنوات نظاما لحماية حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة وطوّرته، بما يساعدهم على المشاركة في الحياة الاجتماعية، ونيل نصيب من ثمار التنمية الاجتماعية على قدم المساواة مع الآخرين. وفي هذه السنة، أصدرت الحكومة الصينية موجز التنمية من أجل الأشخاص ذوي الإعاقة ووضعته موضع التطبيق (٢٠٠٦-٢٠١٠) بهدف استحداث خدمات لإعادة التأهيل بغية تحقيق جميع هذه الأهداف وسواها في هذا المجال.

وكانت الصين إحدى الدول الأولى التي أطلقت هذه الاتفاقية وطوّرت صياغتها. وطوال السنوات الخمس الماضية، قام الوفد الصيني بدور نشيط في عمل اللجنة المخصصة بشأن الاتفاقية، وأدى الإسهام المطلوب منه. ولكي تتم صياغة الاتفاقية في موعدها، بذلت وفود عديدة، بينها وفد بلادي، قصارى جهدها لإبداء المرونة أثناء المشاورات حول بعض المسائل الخلافية في الاتفاقية. ونحن مقتنعون اقتناعا راسخا بأن اعتماد الاتفاقية سيسهم في إيجاد سياسة مفيدة قائمة على المفاهيم، وإطار قانوني لجهود المجتمع الدولي لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومصالحهم.

ويود الوفد الصيني أن يؤكد مجددا تفسيره لمصطلح ''الأهلية القانونية'' في المادة ١٢ من الاتفاقية. فالحكومة الصينية تفسر ''الأهلية القانونية'' في الاتفاقية بأنها ''الأهلية القانونية للحقوق''. ويطالب الوفد الصيني بإدراج هذه العبارة في المحضر الحرفي الرسمي للجلسة الحالية.

السيد بوتاغيرا (أوغندا) (تكلم بالانكليزية): ترحب أوغندا باعتماد الاتفاقية. ونود أن نحيي جميع الذين عملوا بجد لبلوغ هذه النتيجة السارة.

ليس اختيارا أن يعاني بعض الناس من إعاقة من هذا النوع أو ذاك. لذا ينبغي أن يُمنح جميع الناس الحقوق والامتيازات ذاتها بغض النظر عن حالتهم الجسدية. فهذا أقل ما ينبغي عمله. ولهذا، إن الاتفاقية جاءت متأخرة خير من ألا تأتي أبدا.

وقد منعت الاتفاقية عن الأشخاص المعوّقين التمييز القائم على الصحة الجنسية والإنجابية، إلى جانب توفيرها لهم إمكانية الوصول إلى التعليم ووسائط النقل والعدالة. لكن وفد بلادي يود أن يؤكد أن فهمنا لعبارة ''خدمات الصحة الجنسية والإنجابية'' يقضي بأنها لا تشكل اعترافا بأية واجبات قانونية دولية أو حقوق إنسان، وأنها، بصورة أكثر تحديدا، لا تشمل الإجهاض.

السيد ليميريس (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): تؤيد الأرجنتين البيان الذي ألقاه وفد البرازيل باسم السوق المشتركة للمخروط الجنوبي والدول المرتبطة بها، وترحب باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، وهي أول صك دولي يتعلق تحديدا بحماية حقوق الإنسان لتلك المجموعة الضعيفة.

وقد شاركت الأرجنتين بفعالية في المناقشات التي جرت في اللجنة المخصصة، داعمة طوال الوقت، أوسع مشاركة ممكنة من المنظمات غير الحكومية المعتمدة بجدارة، والمتخصصة في مسائل الإعاقة. ونعتبر أنه لا بد من أن تؤخذ في الاعتبار وجهات نظر المجتمع المدني وشواغله ومدخلاته. وفي هذا الشأن، وفي ضوء الحوار الجاري الذي تحرص الأرجنتين على مواصلته مع المجتمع المدني، اعتمد وفدها على الإسهامات القيّمة التي قدمها، بصفة مستشارين، ممثلان اثنان عن المنظمات غير الحكومية خلال التفاوض على الاتفاقية.

وعلاوة على ذلك، لا يزال التزام الأرجنتين بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واضحا على مستوى البلدان الأمريكية. في الدورة العادية السادسة والثلاثين للجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية، التي عُقدت في حزيران/يونيه ٢٠٠٦، قدّمت الأرجنتين قرارا اعتمد بتوافق الآراء، أكدت من خلاله دول المنطقة مجددا التزامها بحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفراد أو المجموعات ذات الظروف الصعبة، وبينهم الأشخاص ذوو الإعاقة. والقرار AG/RES 2167 يهدف إلى ضمان مزاولة اللجنة المعنية بإزالة جميع أشكال التمييز ضد الأشخاص ذوو الإعاقة أعمالها، مع أخذ إسهامات لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني المتخصصة في مسائل الإعاقة، في الحسبان.

وترحب الأرجنتين بهذا الإسهام الجديد من الجمعية العامة في التطوير المرحلي للقانون الدولي لحقوق الإنسان، عبر هذا الصك القانوني الجديد، الذي يبرز الحاجة إلى وعي عالمي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مع التزام وواجب كل دولة من الدول، وفقا لما جاء في الفقرة ٨ من الصك الذي اعتمدناه اليوم.

السيد ميركادو (الفلبين) (تكلم بالانكليزية): ترحب الفلبين باعتماد الجمعية العامة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري. وإننا نهنئ السفير دون مكاي وأعضاء اللجنة المخصصة على عملهم الشاق لجعل هذه الاتفاقية حقيقة واقعة.

وقد طلب وفد بلادي الكلمة لإبراز ثلاث مسائل هامة.

أولا، حين انصرفت الجمعية العامة رسميا إلى العمل على الدرب المفضي إلى صياغة اتفاقية حول الإعاقة، إنما استهدفت في الأصل أن تكون الاتفاقية صكا شاملا ومتكاملا من شأنه أن يرتقي بحياة جميع الأشخاص من ذوي الإعاقة. وهذا ما جعلنا نستخدم العنوان المطوّل لمشروع الاتفاقية في جميع الدورات الثماني لمناقشات اللجنة المخصصة. وإذا كنا قد اعتمدنا العنوان الحالي توخيا للإيجاز، فإن الفلبين ترى أن هذا لا ينتقص من الطابع والصفة الشموليين للاتفاقية، اللذين قصدهما الجمعية العامة في قرارها ١٦٨/٥٦، الذي يشمل، بصورة موحدة، منظورات التنمية، وحقوق الإنسان وعدم التمييز لجميع البلدان، المتقدمة منها والنامية على السواء. وهذا النهج الشمولي الخاص ظاهر في فقرات عديدة من الديباجة، لا سيما في الفقرتين (و) و (ذ). وهو أيضا جوهر المادة ٣٢ حول التعاون الدولي. فليتذكر الجميع أن ما اعتمدناه هو صك ينطوي على ذلك الطابع الشمولي.

ثانيا، إن سياسة الفلبين هي تقدير كرامة كل كائن بشري وضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان. والفلبين تصر على أن الأشخاص ذوي الإعاقة، باعتبارهم أفرادا في المجتمع، يجب أن يمارسوا الحقوق والواجبات نفسها التي يمارسها الآخرون جميعا. ولذا، حين يجري الحد من قدرة أحد الأشخاص على ممارسة حقوقه أو حقوقها في ظروف

محددة، يتم تطبيق قوانين حماية كافية لضمان قدرته أو قدرتها على الممارسة الكاملة لتلك الحقوق، بما في ذلك، بمساعدة الآخرين إذا دعت الضرورة. وفي الفقرة ١٢ من الاتفاقية، تفهم الفلبين مصطلح ''الأهلية القانونية'' في إطار مصطلحات القانون المدني لديها، الذي يميّز بين مصطلحي ''الأهلية القانونية'' و ''الأهلية للعمل''. ووفقا للقانون المدني الفلبيني، تشير ''الأهلية للتصرف'' إلى صلاحية القيام بأعمال ذات آثار قانونية والقدرة على ممارسة الحقوق. ومن ناحية أخرى، يمثل مصطلح ''الأهلية القانونية'' وفقا لقانوننا المدني، مرادفا للأهلية القضائية وتعرَّف بأنها أهلية الشخص لكي يصبح موضوع علاقات قانونية. ولأغراض التنفيذ الداخلي، يمكن بالتالي أن تفسر الفلبين عبارة ''الأهلية القانونية'' في المادة ١٢ بوصفها ''الأهلية للتصرف''.

وأخيرا، تعتبر الفلبين من الأهمية بمكان ضمان الصحة الكاملة للأشخاص ذوي الإعاقة. ومع ذلك، ترى الفلبين أن توفير الرعاية الصحية وكل الخدمات الأخرى ينبغي ألا يؤثر سلبا على الحق في حياة أي شخص، بإعاقة أو بدون إعاقة، في كل مراحل حياته. وفي هذا الضوء تفهم الفلبين المادتين ١٢ و ٢٥ من الاتفاقية.

السيد لابيه (شيلي) (تكلم بالإسبانية): بادئ ذي بدء، يود وفدي أن يؤيد تماما البيان الذي أدلى به ممثل البرازيل باسم السوق المشتركة للجنوب والدول المرتبطة بها.

إن اعتماد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة يؤشر إلى الاختتام الناجح لعملية طويلة بدأت عام ٢٠٠٢ بتشكيل لجنة مخصصة مسؤولة عن مفاوضاتها. وشاركت في العملية الحكومات وعلى نحو هام جدا، المجتمع المدني عبر المنظمات غير الحكومية، حيث اضطلعت بدور متميز في إعداد الاتفاقية. وشرّفنا بعض ممثلي تلك المنظمات الحكومية بحضورهم اليوم في هذه القاعة.

لقد أشركت وفود الحكومات، بما فيها وفد شيلي، أشخاصا ذوي إعاقة بين أعضائها في عملية المفاوضات لكي تعطي بطريقة صريحة طابعا ملموسا لمبدأ الإشراك.

وفي الوقت نفسه، يشكل اعتماد الاتفاقية إضافة إيجابية جدا إلى الطائفة الواسعة من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي اعتمدت في الإطار القانوني والمعياري للأمم المتحدة، بدءا بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها.

وعندما نتكلم عن الإعاقة، فإننا نتكلم عن أناس يفوق عددهم ٥٠٠ مليون نسمة في جميع أنحاء العالم ممن يعانون من درجة معينة من الإعاقة مما يعرضهم بالتالي إلى التمييز أو الإقصاء من المشاركة في الميدان الاجتماعي وميدان العمل والميادين التعليمية والثقافية والصحية. ولهذا السبب فإن الاتفاقية التي اعتمدناها من فورنا تهدف بشكل رئيسي إلى تعزيز وحماية وضمان التمتع الكامل للأشخاص ذوي الإعاقة بكل حقوق الإنسان والحريات الأساسية، على قدم المساواة مع الآخرين، مما يعزز كذلك احترام كرامتهم المتأصلة. ونلاحظ مع الارتياح أن البرنامج الحكومي الذي استهله الرئيس ميشيل باشيليت يتضمن التزامات محددة تتعلق بالإعاقة تتسق تماما مع حقوق أولئك الأشخاص التي تعترف بها الاتفاقية.

وتسعى الاتفاقية إلى إيجاد وسيلة لضمان الانطباق الكامل لحقوق الإنسان الأساسية المعترف بها على النحو الواجب على الأشخاص ذوي الإعاقة، مع مراعاة خصوصيات كل حالة. وتعترف الاتفاقية بين مبادئها الأساسية، بالكرامة المتأصلة للأفراد؛ والاستقلال الفردي، بما في ذلك حرية اتخاذ القرارات؛ والاستقلال؛ وعدم التمييز؛ والمشاركة والإدماج الكامل والفعال في المجتمع؛ وتكافؤ الفرص والحصول عليها.

واستنادا إلى تلك المبادئ، تنهي الاتفاقية العديد من النهج الخاطئة التي تنطوي على المجازفة، مثل فصل الأشخاص ذوي الإعاقة بوسائل التمييز في التعليم ونظم خاصة أخرى، وعدم الاعتراف بفردية واستقلال تصرفاتهم، وتصويرهم على أنهم عديمي الأهلية القانونية. وتعترف الاتفاقية بالأشخاص ذوي الإعاقة بصفتهم أشخاصا قانونيين شأنهم شأن الآخرين في جميع مجالات الحياة، مما لا يجعلهم أصحاب حقوق فحسب بل ممارسين لها كذلك.

ولتلك الأسباب بالذات، سيرغم سريان الاتفاقية حكوماتنا ومجتمعاتنا على اعتماد نهج جديد تجاه تلك الحقيقة. وسيتطلب التشريع في ميادين شتى تنفيذ الالتزامات التي قطعت هنا تنفيذا تاما وفعالا. ولا بد أيضا من ضمان وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى البيئة الطبيعية، وحصولهم على النقل والمعلومات والاتصالات والخدمات والمرافق الأخرى المتاحة للجمهور. ومن جهة المجتمع، يتعين عليه أن يبدأ اعتبار الحالة بوصفها تعبيرا عن تنوعه وأن يقبل أن الأشخاص ذوي الإعاقة يستحقون المعاملة على قدم المساواة وبدون تمييز، حتى وإن كانت قائمة على معايير حمائية مفترضة.

بيد أن الاتفاقية، تشير إلى حقيقة أخرى تربطها بقضايا التنمية الاجتماعية. فهناك نسبة عالية جدا من الأشخاص ذوي الإعاقة يعيشون في البلدان النامية ويعانون من الفقر. وعلاوة على ذلك، هناك نسبة كبيرة من الأشخاص ذوي الإعاقة الذين لا يلتحقون عمليا بالمدارس. وفي مجال العمالة، نجد أن مؤشرات بطالة الأشخاص ذوي الإعاقة مرتفعة بدرجة مفرطة أيضا.

إن تيسير تكافؤ فرص وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مختلف الأنشطة الاجتماعية سيمكّنهم من الحصول على مستويات أعلى من الدخل، وبالتالي تحسين فرصهم التعليمية والصحية وفرص العمل. وتشمل تلك المهمة أيضا مسؤولية الحكومات، التي يجب أن تضطلع بها. ويعرب وفدي عن التزامه المخلص بكفالة الاضطلاع بمختلف المهام التي ترد في هذا الصك المهم بطريقة كاملة.

ولا يسعني أن أختتم كلمتي بدون تقديم أحر تهانئ وفدي إلى كل الذين مكّنونا من تحقيق نصر أخلاقي، ودبلوماسي وقانوني على أعلى المستويات، في مختلف المحافل ومن مواقع عمل ومراقبة شتى. والشكر موصول خصوصا إلى السفيرين لويس كاليغوس ممثل إكوادور، وهو صديق عزيز لي، ودون ماكاي ممثل نيوزيلندا، فضلا عن الأعضاء الآخرين في مكتب اللجنة المخصصة.

السيد بيترانتو (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية): تتشرف إندونيسيا بمشاركة الدول الأخرى في الترحيب باعتمادنا اليوم اتفاقية حقوق المعوقين وبرتوكولها الاختياري.

وتشكل الاتفاقية، بالتأكيد، معلما هاما في جهود الأمم المتحدة لمعالجة قضية حقوق المعوقين. فهي لا توجه رسالة أمل إلى الملايين من المعوقين في كل أنحاء العالم فحسب، بل نأمل أيضا أن تساعد على تعميق وعي الناس بقضيتهم وتعزيز حقوق وكرامة المعوقين في بلدانهم.

ونهنئ جميع الذين شاركوا في صياغة هذه الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري. وكان الدور الذي أداه رئيس اللجنة المخصصة أساسيا، ووفد بلدي يهنئه على إدارته الناجحة لعمل اللجنة والتوصل إلى وضع الاتفاقية والبروتوكول الاختياري.

إننا نقدر إسهام المجتمع المدني في عملية صياغة الاتفاقية والتفاوض بشأنها من خلال إثراء العملية والإسهام بالمعرفة والخبرات الواسعة المتعلقة بقضايا الإعاقة.

ولدى تحقيق مقاصد وأهداف الاتفاقية، يود وفد بلدي التشديد على المادة ٣٢، التي تنص على التعاون الدولي

لمساعدة البلدان على الامتثال لأحكام الاتفاقية. وفي هذا الصدد، يود وفد بلدي التأكيد على أهمية بناء الشراكات على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية من أجل تنفيذ الاتفاقية.

السيد كوردوفيز (إكوادور) (تكلم بالإسبانية): إننا نعيش يوما عظيما للبشرية. وهو يوم تاريخي في مسيرة تطور الأمم المتحدة. ويأتي اعتماد الجمعية العامة لاتفاقية حقوق المعوقين بعد مرور ٦٠ عاما على اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبعد مرور ٤٠ عاما على اعتماد العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وقد شارك وفد إكوادور بعزيمة وإيمان في الأعمال التحضيرية لوضع الاتفاقية. واليوم، تحمل المجتمع الدولي مسؤوليته لتمكين المعوقين من التمتع الكامل بحقوقهم بصفتهم أعضاء في المجتمع. وتمثل الاتفاقية ذروة التحول التدريجي على نطاق العالم في عملية الإصلاح في مجال المعوقين، والقول الفصل في الطابع العالمي للكرامة الإنسانية، وإنشاء نظام للحريات مرتكز على القيم الإنسانية.

إن الأفراد المعوقين يملكون الآن حقوقا تعيد لهم استقلالهم الذاتي وتتيح لهم مجالا لتنمية قدراتهم الإبداعية وروحهم الخلاقة. وذلك التطور العالمي الخاص بالمعوقين قد ترك بالفعل أثره على تطور النماذج الاجتماعية الوطنية. ومنذ ٦٠ عاما، بل منذ ٢٠ عاما فقط، كانت الأسر تتستر على وجود معوقين بين أعضائها. وكان الأطفال يتعرضون للنسيان في الغرف الخلفية والشباب الصغار يدخلون في مستشفيات الأمراض العقلية أو في ملاجئ بعيدة. وهذا ما يتناقض تماما مع الوضع الحالي، الذي دفعت إليه، بدون شك، العملية الإنسانية في الأمم المتحدة.

ومنذ أيام قليلة انتُخب في بلدي شخص مهني مقعد ظل يستخدم الكرسي ذا العجلات منذ سنوات، نائبا لرئيس الجمهورية، وشغل بذلك المنصب الأعلى الثاني في دولتنا. والبشرية مدينة بهذا الاعتراف لجميع بني البشر الذين كانوا منبوذين بسبب إعاقاتهم. ومن الواضح أن نهجنا يعترف بتأثير الإعاقات أو جوانب العجز على الحياة اليومية للأشخاص.

ولهذا السبب، يعد هذا اليوم يوم ابتهاج للبشرية بأسرها. فقد أظهرنا التضامن الذي كان غائبا من قوانين حقوق الإنسان التي اعتمدتها المنظمة منذ تأسيسها. وإكوادور تشارك بإرادة سياسية قوية في ذلك الاحتفال.

السيدة فيلدمان (إسرائيل) (تكلمت بالانكليزية): يود وفد بلدي، بالنيابة عن دولة إسرائيل، أن يعرب عن سروره بالمشاركة في اعتماد اتفاقية حقوق المعوقين الذي يمثل مناسبة هامة. كما يود وفد بلدي أن يعرب عن امتنانه لزملائنا في الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمجتمع المدني، الذين اشتركوا في المبادرة لإعداد ووضع هذه الاتفاقية التاريخية.

وبالنسبة لمئات الملايين من المعوقين في جميع أنحاء العالم، الذين ما زالوا يعانون من أوضاع الفقر والتمييز والإهانات والإقصاء، يؤكد اعتماد الجمعية العامة لهذه الاتفاقية من جديد أن جميع بني البشر خلقوا متساوين على صورة الله. ونحن في إسرائيل، نتذكر بسعادة ورضا عندما اعتمدنا قانون المساواة للمعوقين في عام ١٩٩٨، ووضعنا أحكاما واسعة النطاق تتعلق بتسهيل الوصول إلى المرافق العامة في عام ٢٠٠٥، وأنشأنا لجنة المساواة في الحقوق للمعوقين بصفتها جزءا من وزارة العدل في آب/أغسطس ٢٠٠٠.

وهذه الاتفاقية، عقب الانتهاء من الاحتفال بها، سيُحكم عليها، كغيرها من الاتفاقيات والتشريعات، على أساس تنفيذها. ويدرك الكثيرون منا تحديات تغيير المواقف والممارسات لدى متخذي القرارات والمهنيين والجمهور العام، وحتى لدى المعوقين أنفسهم. ويجب أن نتأكد من أن مسؤولية ضمان حقوق جميع بني البشر يتم استيعابها وحمايتها من الجميع.

وهذه العملية تتطلب الكثير من التعلم والانفتاح من أجل قبول الآخر كجزء أساسي من المجتمع. ولا تستدعي هذه العملية تعميق الوعي والاحترام المتبادل فحسب، بل أيضا توظيف الموارد المالية والبشرية لتيسير وصول الجميع إلى جميع نواحي المجتمع. وهي عملية ديمقراطية، ودعوة إلى إقامة شراكة بين المهنيين والسكان المعوقين في مواقع اتخاذ القرارات الحاسمة على طول المسيرة نحو تحقيق أهداف الاتفاقية.

إن دولة إسرائيل التي شاركت في صياغة الاتفاقية ملتزمة بتعزيز حقوق المعوقين، وقد بادرت إلى اتخاذ مجموعة من الخطوات بغية تعزيز تنفيذ الاتفاقية. وقد بدأنا بمراجعة تشريعاتنا الوطنية في ضوء الأحكام العديدة الواردة في الاتفاقية. وتعمل لجنة المساواة في الحقوق للمعوقين على إنشاء مراكز دراسات بشأن الإعاقات، التي ستدرب وتعلم المهنيين في الحياة العامة والمجتمع المدني بشأن مبادئ وممارسات تنفيذ الاتفاقية. وتعكف اللجنة الآن على وضع آليات رصد كمية لتمكيننا من متابعة التقدم في تنفيذ القانون الوطني الخاص بالمساواة في حقوق الإنسان، بالإضافة إلى أحكام الاتفاقية. ولهذه الغاية، استكملنا ترجمة نص الاتفاقية إلى العبرية، وإذ تم اعتمادها الآن، سوف يتم توزيعها على جميع الكيانات ذات الصلة.

وإذ نشيد بالعمل الباهر الذي قام به المشاركون بإكمال الاتفاقية بنجاح، نكرر التعبير عن القلق الذي أعربت عنه وفود أخرى، ونعبر عن أسفنا إزاء بعض عناصر التسييس التي جرت خلال عملية الصياغة، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بالفقرة (ش) من الديباجة. إن محاولة رسم خطوط متوازنة مصطنعة بين نظامين قانونيين مختلفين في إطار القانون الدولي – نظام قانون حقوق الإنسان ونظام قانون الصراع المسلح – لا تؤدي إلا إلى تقويض فعالية كل من النظامين. ولهذا، فإن إسرائيل تود أن تسجل قلقها إزاء الإشارات الواردة في الاتفاقية إلى العناصر المأخوذة من قانون الصراع المسلح.

وختاما، دعونا جميعا – حكومات ومجتمعا مدنيا على السواء – نمضي قدما في اتخاذ الخطوات الضرورية نحو تنفيذ الاتفاقية. وإسرائيل من جهتها منفتحة على الإسهام في ذلك بالاستناد إلى خبرتنا الذاتية، فضلا عن التعلم من خبرة الآخرين أيضا. فلنواصل العمل بالروح الإيجابية والتعاونية التي اتسمت بها اللجنة المخصصة التي بادرت بالدعوة إلى إنشائها الحكومة المكسيكية، ووجهها رئيساها، السفير لويس غاليغوس والسفير دون ماكاي. ونحن مدينون لهما بالكثير، كما أننا مدينون لآخرين كثيرين.

نحن في تقاليدنا، لدينا عادة تتمثل في تلاوة دعاء للشكر والابتهال للنجاح المستقبلي في مناسبات الإنجازات الكبرى: تبارك الذي أبقانا وأوصلنا إلى هذه المناسبة السعيدة.

السيد ويناويسر (ليختنشتاين) (تكلم بالانكليزية): إن اعتماد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إنجاز تاريخي. ووفد بلادي مرتاح جدا لأن يرى الجمعية العامة وقد تمكنت من مناقشة وثيقة شاملة بهذه الجودة في فترة

قصيرة كهذه، وإننا فخورون بأننا استطعنا أن نسهم في تحقيق تلك النتيجة.

ومن محاسن الصدف أن يتزامن اعتماد الاتفاقية مع اليوم الذي سنناقش فيه أيضا مسألة تنشيط الجمعية العامة بعد الظهر. وفي رأينا أن نتيجة اليوم تمثل تنشيطا حقيقيا للجمعية العامة. وقد أمكن تحقيق ذلك بفضل التزام الوفود وروحها التعاونية، والإسهامات القيمة التي قدمها الأشخاص ذوو الإعاقة ومنظماتهم، والقيادة الحكيمة التي وفرها بعض الأفراد، ولا سيما السفير دون ماكاي، الذي ندين له بالكثير من الامتنان. وإشراك المجتمع المدني والأشخاص المتأثرين بصورة مباشرة ينبغي أن يشكل مثالا لعمليات مماثلة في المستقبل، مثل العمل المستأنف بشأن الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية.

ونأمل أن تحظى هذه الاتفاقية قريبا بمشاركة عالمية، وأن يتم التنفيذ الكامل لكل مادة من موادها في جميع أرجاء العالم، بغض النظر عن أي صعوبات يمكن مواجهتها في ترجمة النص التفاوضي. فهذا هو الحد الأدنى من التزامنا حيال ٦٥٠ مليون شخص معاق في العالم أجمع.

والتنفيذ ضروري حقا حين يتعلق الأمر بحماية حقوق الإنسان والنهوض بها. فانشغالنا بوضع المعايير يجب ألا يقلل مطلقا الاهتمام الذي نوليه لتنفيذ المعايير القائمة، وهو لا يمكن أن يخفي الحقيقة المتمثلة في أن التنفيذ هو المجال الذي يمكن أن نخطئ فيه أكثر من سواه، والذي يحتم علينا تكثيف جهودنا.

السيدة بلوم (كولومبيا) (تكلمت بالإسبانية): يرحب وفد كولومبيا بعمل اللجنة المخصصة المعنية بإبرام اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم. وإننا نحيي السفير دون ماكاي، ممثل نيوزيلندا، وسلفه سفير إكوادور.

لقد اضطلع بلدي بدور نشيط في اجتماعات اللجنة المخصصة، ويسره أن يرى النتائج الملموسة لعملها. ونود الإشارة إلى أننا في كولومبيا، بمبادرة من نائب رئيس الجمهورية، وبالتنسيق مع وزير الخارجية، أنشأنا فريقا عاملا من ممثلي الوكالات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني العاملة في مجال الرعاية الصحية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ومن القطاع الأكاديمي، لمتابعة ودراسة مدى التقدم في صياغة نص الاتفاقية. وقد أوضحت كولومبيا موقفها في جميع اجتماعات اللجنة المخصصة. وكانت إسهامات منظمات المجتمع المدني في الاتفاقية أساسية في استحداث أداة لتوفير استجابات محددة وملائمة في هذا المجال.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد تشيد ياوسيكو (زمبابوي)

وفيما يتصل بمضمون الاتفاقية، فإننا نفهم أنه بموجب المادة ٢٤ منها، ستكون الدول مسؤولة عن توفير التعليم الابتدائي والثانوي للأشخاص ذوي الإعاقة على قدم المساواة مع الآخرين في المجتمعات التي يعيشون فيها. كما أن المادة ٢٥، المتعلقة بالصحة، تضع عدة معايير تقضي بأن توفر الدول للأشخاص ذوي الإعاقة برامج الرعاية الصحية المقدمة إلى الآخرين، بالكمية والنوعية والمستوى نفسه، إما مجانا أو بتكلفة معقولة، إلى جانب الخدمات الخاصة التي يحتاج إليها أولئك الأشخاص بسبب إعاقتهم. ويعتمد الطابع المجاني للخدمات على توافر الموارد المالية لدى الدولة.

وبهذا القرار التاريخي اليوم، نكون قد اتخذنا خطوة أساسية نحو إحراز تقدم ملموس في التغييرات الضرورية لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من ممارسة حرياتهم الأساسية وحقوقهم الإنسانية، على صعيد كرامتهم وإسهامهم ومشاركتهم الكاملة في عمليات تنمية المجتمع على قدم المساواة مع الأشخاص الآخرين. ويرحب بلدي

بالتصميم الذي أدى إلى اعتماد القرار الذي بموجبه اعتمدت الجمعية العامة هذه الاتفاقية.

السيد نورماندين (كندا) (تكلم بالفرنسية): إن كندا فخورة بأنها أسهمت في تطوير القانون الدولي لحقوق الإنسان عبر مشاركتنا النشيطة في اللجنة المخصصة المنشأة لمناقشة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ويؤمل لهذه الاتفاقية أن تكون أداة هامة لتعزيز حقوق الإنسان لبعض الفئات الأكثر حاجة إلى هذه الحماية. وإننا نثني على الوفود المشاركة في اللجنة المخصصة لما تحلت به من روح الاعتدال ولعملها الدؤوب مما كفل التوافق على الاتفاقية في فترة قياسية في قصرها. وعلى نحو ما تم الاتفاق عليه بين الممثلين، مع أن هذه الاتفاقية لا تستحدث حقوقا جديدة، فإنها تمنع التمييز، بحيث تتفهم الدول حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة وتكفلها، باعتبارها الحقوق نفسها المكفولة لكل إنسان. وهذا هو السبب الذي يجعلنا نرى أن ظهور هذه الاتفاقية تأخر عن موعده كثيرا.

ومن التحديات الماثلة أمام الدول الأطراف في هذه الاتفاقية، ضمان المستوى الملائم من الإنجاز بالاستناد إلى طبيعة الالتزام. ففيما يمكن توفير بعض حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة فورا، ستخضع حقوق أخرى لمعيار من التنفيذ المرحلي، وتتطلب، بالتالي، قيام الدول باستثمار أقصى مواردها المتاحة.

وقد شكل تعريف الإعاقة موضوع مناقشة مستفيضة خلال المفاوضات. وأفضت المناقشة إلى تضمين نص الاتفاقية خطا أساسا لتوجيه الدول، يُدمج فيها بشكل واضح فهما اجتماعيا للإعاقة يستند إلى حقوق الإنسان. ومن الواضح أن الاتفاقية لا تلزم الدول باعتماد تعريف موحد للإعاقة في كل قوانينها، وسياساتها، وبرامجها. وسيمكن ذلك النهج المرن من تطوير هذا المفهوم بمرور الوقت كي نعبر عن تغير فهمنا للإعاقة والظروف التي يتعرض فيها الأشخاص ذوي الإعاقة للتمييز.

(تكلم بالانكليزية)

وترحب كندا بتضمين الاتفاقية حكما صارما بشأن المساواة في الحقوق، وإسهامها الكبير في وضع مفهوم التجهيزات المعقولة، الذي يكتسي أهمية كبيرة في إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع، ومشاركتهم فيه بشكل كامل. ويشترط هذا الحكم على الدول حظر جميع أشكال التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، ويشمل بوضوح التمييز المباشر وغير المباشر. إن مفهومي المساواة والتجهيزات المعقولة يعبران عن المساواة الحقيقة، أي، معاملة الأشخاص ذوي الإعاقة وفقا لمزاياهم، وقدراتهم، وظروفهم الحقيقية، وليس على أساس القوالب النمطية. والمساواة الحقيقة لا تعني معاملة الكل بالطريقة ذاتها تماما. بل إن تقبّل الاختلافات بين الناس يشكل جوهر المساواة الحقيقية، وذلك الفهم أساسي على نحو خاص للقضاء على التمييز.

وترحب كندا أيضا على نحو خاص بالاعتراف بالأشخاص المعوقين بوصفهم أشخاصا على قدم المساواة أمام القانون. والتعقيدات في شتى النظم القانونية جعلت من ذلك موضوع مناقشة بالغ الصعوبة خلال التفاوض. غير أن الممثلين استطاعوا بعد جهد جهيد الاتفاق في آخر المطاف على نص يسلم بأنه من المفروض أن يتمتع الأشخاص ذوي الإعاقة، شأنهم في ذلك شأن جميع أفراد المجتمع، بالأهلية القانونية للتصرف في جميع جوانب حياتهم. وعلى غرار جميع أفراد المجتمع، فإن تحديد عدم الأهلية ينبغي أن يستند إلى قرائن بشأن القدرة الفعلية للفرد على اتخاذ القرار، وليس إلى وجود إعاقة. ولدى قراءة ذلك الحكم بالاقتران بالاتفاقية برمتها، يتبين تأكيده على أنه لا يمكن إنكار إتاحة الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة لممارسة أهليتهم القانونية، على

أساس تمييزي. وعلى الرغم من أن الحكم لا يُشكل حظرا للنظم البديلة لاتخاذ القرار، فإنه يركز بشكل خاص على دعم القدرة على اتخاذ القرار. وأخيرا، وبغض النظر عما إذا كان الأمر يتعلق بالنظام البديل لاتخاذ القرار أو دعم القدرة على اتخاذ القرار، فإن الحكم يشترط على الدول توفير ضمانات مناسبة لتفادي الانتهاكات.

وفيما يتعلق بمسائل أخرى، فقد رأينا إدراج عبارة جديدة في الاتفاقية، من خلال الإشارة إلى الحماية الاجتماعية بدلا من الأمن الاجتماعي. ونظرا للتفسير الضيق لعبارة ''الأمن الاجتماعي'' في بعض الولايات القضائية، استطاعت كندا الانضمام إلى التوافق في الآراء، نسبة للتركيز الهام لذلك الحكم على عدم التمييز.

أما فيما يتعلق بالإشارة إلى الملكية الفكرية في المادة ٣٠، فإن كندا تؤمن بأن مفهوم التعسف مرتبط بمفهوم التمييز، وينبغي ألا يُعد معيارا منفصلا وقائما بذاته. ومن بين الجوانب الأساسية للاتفاقية ضرورة تفسيرها وفقا للقانون الدولي، لاسيما الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية. فحقوق الملكية الفكرية وضعت لكفالة استفادة المجتمع من النشاط الفكري. وتلك الحقوق تحمي المبدعين والمخترعين، وتمنع الالتباس، وتعزز اطلاع الجمهور. وتتطلع كندا إلى العمل مع الحكومات الأخرى بغية تشجيع أفضل الممارسات عملا بهذا التفسير للمعايير الدولية.

وأخيرا، أود أن أعلق على المواد المتعلقة بالرقابة الدولية. فكندا ما برحت تعرب عن رغبتنا في الابتكار لدى وضع آلية دولية للمراقبة تخدم هدف كفالة القيام برقابة حقيقية وفعالة للحقوق الواردة في الاتفاقية. وقد استمعنا إلى إعراب الوفود وممثلي المنظمات غير الحكومية عن الرأي القائل بأن نموذج الرصد الحالي في الاتفاقية سيضمن ألا تكون الاتفاقية مواطنا من الدرجة الثانية. وكندا لم تقبل أبدا تلك المقولة. وبدلا من ذلك، فإننا نؤمن بأن أفضل سبيل لكفالة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هو إظهار الابتكار بالربط فيما بين الهيئات القائمة المنشأة بموجب المعاهدات من خلال وضع نظام للخبراء. غير أن كندا، واعترافا منها بضيق الوقت، انضمت إلى التوافق في الآراء بشأن وضع آلية على أساس النموذج الحالي في الاتفاقية، على الرغم، من أننا، في ذلك الصدد أيضا، كنا نحبذ بعض الابتكار على أساس أفضل الممارسات للهيئات القائمة المنشأة بموجب المعاهدات. ونأمل أن تستوعب الهيئة الجديدة المنشأة بموجب المعاهدات العبر المستخلصة على مدى السنين من وجود الهيئات القائمة المنشأة بموجب المعاهدات، ونتوقع أن تتمكن اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من أن تسهم إسهاما هاما في المناقشات المتعلقة بالإصلاحات المقبلة بشأن الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات.

وأخيرا، نود أن نعرب عن تقديرنا الصادق وتهانينا الحارة لجميع الوفود، ولرئيسينا الرائعين، السفير غايغوس والسفير ماكاي، وجميع المشاركين من المجتمع المدني، بما فيه منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة.

السيد تاكاسي (اليابان) (تكلم بالانكليزية): ترحب حكومة اليابان باعتماد الجمعية العامة للقرار، بالاقتران مع الاتفاقية المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري.

وتمكن الاتفاقية كل الأشخاص ذوي الإعاقة من التمتع بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية دون أي تمييز، وتعزز احترام كرامتهم المتأصلة. وتولي اليابان أهمية كبيرة لذلك الصك، وقد شاركت بنشاط في المفاوضات المتعلقة بنص الاتفاقية التي أجرتها اللجنة المخصصة منذ تموز/يوليه ٢٠٠٢. ونقدر كثيرا الجهود الحثيثة التي بذلتها جميع الأطراف المهتمة لتكليلها بالنجاح. ونود أيضا أن نشير

إلى أن أعضاء المجتمع المدني، ولا سيما الأشخاص ذوي الإعاقة أنفسهم، قد أسهموا إسهاما كبيرا في العملية بتعبيرهم عن وجهات نظرهم الخاصة بهم بشأن الاتفاقية.

وبهذه المناسبة، يود وفد بلدي أن يسجل في محضر الجلسة الفهم التالي المتعلق ببعض أحكام الاتفاقية.

أولا، فيما يتعلق بعبارة ''الأشخاص ذوي الإعاقة''، نفهم أنه كان هناك توافق في الآراء بشأن مفهوم واسع، وليس تعريفا ضيقا، وبالتالي يجوز لإحدى الدول الأطراف وضع تعريفاتها المناسبة الخاصة بها على الصعيد الوطني، وفقا لذلك المفهوم الواسع.

ثانيا، فيما يتعلق بالفقرة ٢ من المادة ١٢، فإننا نؤمن بأن عبارة ''الأهلية القانونية'' ينبغي أن تفسر تفسيرا مرنا، مع مراعاة الاختلافات بين النظم القانونية الوطنية.

وأخيرا، ووفقا للمواد المتعلقة بالرصد الدولي، فإننا سننشئ لجنة معنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المستقبل القريب. ونرحب بذلك القرار. غير أنه لن يكون من السهل علينا بتاتا الإبقاء على هذه اللجنة، إذ نضع في الاعتبار الصعوبات العملية التي يواجهها النظام العام لهيئات المنشأة بموجب معاهدات بسبب تجزئة الهيئات المنشأة بمعاهدات، ومتطلبات الرصد، فضلا عن أن موارد الأمم المتحدة ليست غير محدودة. ولهذا، نرى أنه ينبغي لجميع الدول الأعضاء بذل قصارى جهدها لتمكين الآلية الدولية للرصد من تحقيق أقصى قدر من الفعالية، مع مراعاة استمرار المناقشات بشأن إصلاح الهيئات المنشأة بمعاهدات.

واعتماد الاتفاقية ينبغي ألا يكون آخر إنجاز لنا في هذا المجال، بل أول إنجاز. وعلى جميع الدول الأعضاء بذل المزيد من الجهود لتحقيق الإعمال الكامل لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية. ويود وفد بلدي الإعراب عن عزم حكومة اليابان الأكيد على بذل قصارى جهودها للتوقيع على الاتفاقية والتصديق عليها.

السيد تشو (جمهورية كوريا) (تكلم بالانكليزية): لقد انقضت أربع سنوات منذ إنشاء اللجنة المخصصة للنظر في الاقتراحات المتعلقة بوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لتعزيز وحماية حقوق وكرامة الأشخاص ذوي الإعاقة.

إن كوريا، بصفتها بلداً شارك بنشاط خلال هذه السنوات الأربع في المناقشات والمفاوضات الهادفة إلى صياغة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ترحب أصدق الترحيب باتخاذ القرار بعد إبرام الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري. ونود أيضاً أن تعرب عن تقديرنا العميق للسفير ماكاي، ممثل نيوزيلندا، الذي جعل هذه الاتفاقية حقيقة واقعة بفضل جهوده الدؤوبة وقيادته الحكيمة.

والحكومة الكورية تتفق مع حكومات أخرى ومع منظمات حكومية دولية على قيمة هذه الاتفاقية الهامة وغير المسبوقة بشأن حقوق الإنسان. فهي تفتح عهداً جديداً في هذا المجال، مما يمكِّن جميع الأشخاص ذوي الإعاقة من التمتع الكامل والمتساوي بحقوق الإنسان، والمشاركة في المجتمع. وهي حصيلة التعاون والتعاضد والمرونة والوسطية في أكمل صورها. ولم تكن هذه الاتفاقية لتتحقق بدون المناقشات غير الرسمية المتواصلة، وتبادلات الرأي فيما بين الدورات من جانب جميع أصحاب المصلحة، ولا سيما الأشخاص ذوو الإعاقة أنفسهم.

وتود جمهورية كوريا أن تغتنم هذه الفرصة للإعراب عن تقديرها العميق لجميع المشاركين في اللجنة المخصصة التي دعمت إدراج مادة منفصلة حول النساء ذوات الإعاقة. وهذه المادة، إلى جانب أحكام أخرى، ستسهم في ضمان التنفيذ الفعال وإحراز التقدم الحقيقي في تحسين وضع النساء ذوات الإعاقة. كما نود الإعراب عن امتناننا للمنظمات غير

الحكومية والمجتمعات المدنية في العديد من الدول الأعضاء التي دعمت مفاوضاتنا الطويلة والشاقة.

ومهما كان مدى سرورنا باعتماد الاتفاقية اليوم، ينبغي لنا ألا نكتفي بإنجازاتنا. فهناك الكثير مما علينا أن نفعله. إذ يجب الحفاظ على التعاون الوثيق والحماسة اللذين أبداهما جميع أصحاب المصلحة خلال مفاوضات اللجنة المخصصة، حتى تدخل عبارات الاتفاقية حيز النفاذ بدون إبطاء. وينبغي مواصلة تشجيع إثارة مسائل الإعاقة ورفع مستوى الوعي لدى المجتمع بشأن هذه الاتفاقية.

وكوريا ملتزمة بأن تشارك بنشاط في الجهود الدولية لجعل هذه الاتفاقية اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة، بأشخاص ذوي إعاقة، لأشخاص ذوي إعاقة. وبموازاة استعراض تفعيل التعديل الضروري لقوانيننا وأنظمتنا المحلية ذات الصلة، تنوي الحكومة الكورية توقيع الاتفاقية عام ٢٠٠٧. وبالإضافة إلى ذلك، ستعقد كوريا جمعية عالمية حول الأشخاص ذوي الإعاقة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، تجري فيها مناقشة خطوات المتابعة بعد اعتماد الاتفاقية. وفي السنة المقبلة، في الدورة الثانية والستين للجمعية العامة، نأمل أن نحتفل بسريان مفعول الاتفاقية.

السيد بن مهيدي (الجزائر) (تكلم بالفرنسية): ترحب الجزائر باعتماد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ووفد بلدي ينضم إلى الوفود السالفة في الإعراب عن شكرها الجزيل لرئيس اللجنة المخصصة، السفير ماكاي، ممثل نيوزيلندا، وسلفه، السفير غاييغو تشيريبوغا، ممثل إكوادور، على جهودهما الحثيثة للوصول إلى اعتماد هذا الصك الهام والمبتكر في مهلة قصيرة من الوقت نسبياً. وأوجه شكري وتهنئتي أيضاً إلى أعضاء مكتب اللجنة المخصصة ومنظمات المجتمع المدني – وبخاصة المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة – وإلى هؤلاء الأشخاص أنفسهم، وكل من عملوا بدون كلل لكي تبصر هذه الاتفاقية النور.

ونعتبر هذا النجاح خطوة هامة وتاريخية نحو الاعتراف بمن نسبتهم ١٠ في المائة من سكان العالم وإعادة تأهيلهم. ويشكل هؤلاء ٦٥٠ مليون شخص من ذوي الإعاقة، اعتبروا فترة طويلة جماعة هامشية من مجتمعاتنا العصرية.

وبعيداً عن كون هذا الاعتراف العادل بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة غاية بحدِّ ذاته – وهي بالمناسبة حقوق إنسانية أساسية – فإنه يتطلب من كل دولة عضو في الأمم المتحدة ألا تكتفي بالانضمام إلى المبادئ العامة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكرامتهم، وضمان إدماجهم في المجتمع فحسب، بل أن تترجم هذه المبادئ إلى حقيقة واقعية يومية أيضاً.

حقاً، يجب أن يوجَّه البحث عن الاتساق الاجتماعي وحسّ التضامن الفعلي مع هذه الفئة من الأشخاص، أعمالنا ويهيئا جهودنا بحيث لا تبقى حياتهم بعد ذلك كفاحاً بلا نهاية من أجل الاعتراف بهم وضد تهميشهم، بل لتعكس، عوضاً عن ذلك، مشاركتهم الكاملة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لبلدانهم، وإسهامهم الكبير فيها.

السيدة غياردو هيرنانديز (السلفادور) (تكلمت بالإسبانية): ينضم وفد بلدي إلى المتكلمين السابقين في الترحيب باعتماد اليوم لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. فهذه الاتفاقية معلم هام سيغيِّر يقيناً الظروف المعيشية لأولئك الأشخاص. ونأمل أن تسهم أيضاً في بناء مجتمعات أكثر عدالة وإنصافاً. إنها الصك الدولي الأول الملزم قانونياً في هذا المجال. وهي تدمج، في الوقت نفسه، منظوراً من التنمية، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، في صك واحد.

ونود أيضاً أن ننضم إلى الآخرين في تهنئة السفير ماكاي، ممثل نيوزيلندا، والسفير غاييغو تشيريبوغا، ممثل إكوادور، اللذين قادا مناقشاتنا. وقد شاركت السلفادور بمسؤولية في ذلك الجهد الجماعي.

وإننا مسرورون باعتماد نص الاتفاقية. فقد توصلنا في اللجنة المخصصة إلى اتفاق عام حول هذه المسألة، على الرغم من تنوع المواقف. وكانت هناك أيضاً مشاركة واسعة من المجتمع المدني.

لكننا نود إبداء ما يلي بشأن المادة ٢٥ (أ). إن السلفادور ترى أن مفهوم الصحة الجنسية والإنجابية سيطبق وفقاً لأحكام التشريعات الوطنية المعمول بها في تلك المنطقة.

السيدة ساليشيوني (سان مارينو) (تكلمت بالإنكليزية): تود جمهورية سان مارينو أن تؤيد البيان الذي ألقته رئاسة الاتحاد الأوروبي ترحيباً باعتماد الجمعية العامة لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

وترى جمهورية سان مارينو أن هذه العملية الشاملة، وفقاً للمبدأ القائل ”لا شيء عنا بدوننا“، كانت من أكثر العمليات قيمة في مجال القانون الدولي. وإننا على يقين أن الدول الأطراف ستحرص من الآن فصاعداً على أن يتمتع الأشخاص ذوو الإعاقة بقدرة قانونية على قدم المساواة مع الآخرين في جميع مناحي الحياة، بالشكل الذي ينبغي أن تكون عليه الحال.

ونودُّ الانضمام إلى المتكلمين السابقين في شكر السفير ماكاي، رئيس اللجنة المخصصة، وجميع الميسِّرين الآخرين، الذين كانت جهودهم أساسية في الوصول إلى حصيلة ناجحة للمفاوضات.

وختاماً، اسمحوا لي بمجرد أن أضيف أن حكومة جمهورية سان مارينو تنوي المضي قدماً في أقرب وقت ممكن نحو توقيع هذه الاتفاقية والتصديق عليها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن دولة الكرسي الرسولي المراقبة.

الأسقف ميغليوري (الكرسي الرسولي) (تكلم بالانكليزية): في مناسبة اعتماد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، يود وفدي أن يعرب عن تقديره للسفيرين غاييغوس وماكاي على قيادتهما المتفانية خلال هذه المفاوضات الطويلة. وتبقى حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكرامتهم وقيمتهم مصدر قلق كبير لدى الكرسي الرسولي. والكرسي الرسولي، اقتناعا منه بان الأشخاص المعوقين يحوزون حقوقا كاملة وغير قابلة للتصرف، ظل يدعو إلى إدماجهم الكامل والرحيم في المجتمع. وبالتالي، ومن البداية، كان وفدي شريكا بناء وفعالا في هذه المفاوضات.

ومع أن هناك العديد من المواد المفيدة في الاتفاقية، بما في ذلك المواد التي تتناول التعليم والدور الهام للغاية للمنزل والأسرة، فإن من المؤكد أن القلب النابض لهذه الوثيقة يكمن في تأكيدها من جديد على الحق في الحياة. ولفترة أطول من اللازم، وبأعداد أكثر من اللازم، ظلت حياة الأشخاص ذوي الإعاقة مبخسة أو يعتقد أن كرامتهم وقيمتهم ناقصتان. وعمل وفدي جاهدا لجعل النص أساسا لعكس ذلك الافتراض ولضمان التمتع الكامل للأشخاص ذوي الإعاقة بجميع حقوق الإنسان.

ولذلك السبب أود أن أسجل في المحضر موقف الكرسي الرسولي بشأن أحكام معينة للاتفاقية.

وفي ما يتعلق بالمادة ١٨، المتعلقة بحرية التنقل والمواطنة، والمادة ٢٣، بشأن احترام المنزل والأسرة، فإن الكرسي الرسولي يفسر هاتين المادتين بطريقة تضمن الحقوق الأولية وغير القابلة للتصرف للوالدين.

وأيضا، يفسر وفدي جميع المصطلحات والعبارات المتعلقة بخدمات تنظيم الأسرة، وتنظيم الخصوبة والزواج

الواردة في المادة ٢٣، فضلا عن عبارة ”نوع الجنس“، مثل ما فعل في تحفظاته وبياناته للتفسير في مؤتمري القاهرة وبيجين الدوليين.

وأخيرا، والأمر الأكثر أهمية، في ما يتعلق بالمادة ٢٥ بشأن الصحة، وتحديداً الإشارة إلى الصحة الجنسية والإنجابية، فإن الكرسي الرسولي يفهم الحصول على الصحة الإنجابية بوصفه مفهوما كليا لا يعتبر الإجهاض أو إمكانية الحصول على الإجهاض بعداً من أبعاد تلك المصطلحات. وعلاوة على ذلك، فإننا نتفق مع التوافق الواسع للآراء الذي تم الإعراب عنه خلال المفاوضات وفي سياق العمل التحضيري الذي تم القيام به على أن هذه المادة لا تنشئ أي حقوق دولية جديدة ويقصد بها مجرد ضمان ألا تستخدم إعاقة شخص بوصفها أساسا لحرمانه من الخدمة الصحية.

ولكننا، وحتى مع ذلك الفهم، عارضنا إدراج تلك العبارة في هذه المادة، لأن الخدمات الصحية الإنجابية في بعض البلدان تشمل الإجهاض، وبالتالي تحرم الحق الأصيل في الحياة لجميع البشر، كما أكدت عليه المادة ١٠ من الاتفاقية. ومن المأساوي حقا أنه، حيثما يصبح عيب الجنين شرطا مسبقا لتوفير الإجهاض أو استخدامه، فإن نفس الاتفاقية المنشأة لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة من أي تمييز في ممارسة حقوقهم قد تستخدم للحرمان من الحق الأساسي للغاية في الحياة للجنين المعوق.

ولذلك السبب، وبالرغم من العديد من المواد المفيدة التي تتضمنها هذه الاتفاقية، فإن الكرسي الرسولي لا يستطيع أن يوقع عليها.

وختاماً، فإن وفدي يعتبر أن الإمكانية الإيجابية لهذه الاتفاقية لن يتم تحقيقها إلا حينما تمتثل جميع الأطراف امتثالا كاملا للأحكام القانونية الوطنية ولتنفيذ المادة ١٠ بشأن الحق في الحياة للمعوقين.

وألتمس أن يتم تسجيل هذا البيان في محاضر هذه الجلسة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٦٧ في جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.